

مجلس الأمن

السنة السادسة والسبعون

مؤقت

الجلسة **٨٨٢٢**

الجمعة، ١٦ تموز/يوليه ٢٠٢١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد لودريان	(فرنسا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد كوزمين
	إستونيا	السيد يورغنسن
	أيرلندا	السيد فلين
	تونس	السيد الجرندي
	سانت فنسنت وجزر غرينادين	السيدة كنغ
	الصين	السيد داي بنغ
	فييت نام	السيد دانغ
	كينيا	السيدة أومامو
	المكسيك	السيد كاساوبون
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة بربارا وودوارد
	النرويج	السيدة يول
	النيجر	السيد أباري
	الهند	السيد شرنغلا
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة توماس – غرينفيلد

جدول الأعمال

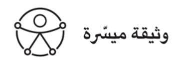
حماية المدنيين في النزاع المسلح: حماية الحيز الإنساني

رسالة مؤرخة ١ تموز/يوليه ٢٠٢١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة (S/2021/618)

21-19356 (A)







افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال

حماية المدنيين في النزاع المسلح

حماية الحيز الإنساني

رسالة مؤرخة ١ تموز/يوليه ٢٠٢١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة (S/2021/618)

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أرحب ترحيبا حارا بنائبة الأمين العام والوزراء والممثلين الآخرين الحاضرين في قاعة مجلس الأمن. وحضورهم اليوم يؤكد أهمية الموضوع قيد المناقشة.

وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو مقدمي الإحاطتين التاليين إلى المشاركة في هذه الجلسة: السيد روبير مارديني، المدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر؛ والسيدة لوسيل غروجان، المديرة المفوضة لشؤون الدعوة في منظمة مكافحة الجوع.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وأود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2021/618، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ١ تموز/يوليه ٢٠٢١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها مذكرة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

أعطي الكلمة الآن لنائبة الأمين العام.

نائبة الأمين العام (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أنقل لكم تحيات الأمين العام الذي أدلي بهذه الملاحظات نيابة عنه اليوم.

إننا نواجه زيادة مأساوية في الأزمات الإنسانية في جميع أنحاء العالم. ويدفع المدنيون في مناطق النزاع أفدح الأثمان. فمن منطقة تيغراي في إثيوبيا، استمعنا إلى تقارير موثوقة في الأشهر القليلة الماضية عن إعدام المدنيين وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية، والعنف الجنسي ضد الأطفال، والتشريد القسري على نطاق واسع.

وفي أفغانستان، قتلت الهجمات الوحشية ما لا يقل عن ٢٤ مدنيا، من بينهم خمسة من العاملين في مجال الصحة خلال أسبوع واحد في حزيران/يونيه. وزادت الخسائر في صفوف المدنيين في الربع الأول من هذا العام بنسبة ٢٩ في المائة مقارنة بالعام الماضي. وكانت الزيادة بالنسبة للنساء ٣٧ في المائة.

وفي اليمن، يقتل أو يجرح ما لا يقل عن خمسة مدنيين في المتوسط يوميا. وهناك ٢٠ مليون شخص في حاجة ماسة إلى المساعدات الإنسانية، و ٥ ملايين شخص يواجهون المجاعة. ولم تسلم المدارس والمستشفيات، التي يجب أن تكون ملاذا آمنا. وقتلت أو جرحت عشرات التلميذات الأفغانيات في هجوم من أكثر الهجمات إثارة للفجع هذا العام. وأسفر الهجوم الذي وقع الشهر الماضي على مستشفى الشفاء، أحد أكبر المستشفيات في شمال سوريا، عن مقتل ١٩ مدنيا، بينهم ثلاثة أطفال. وأفادت تقارير بأن أحد الصواريخ ضرب غرفة الطوارئ، بينما سقط صاروخ آخر في قسم الولادة.

لقد دخلنا مرحلة مجهولة. ولم يكن النطاق الهائل للاحتياجات الإنسانية أبدا أكبر مما هو عليه الآن. وفي هذا العام وحده، تسعى الأمم المتحدة وشركاؤها إلى الوصول إلى ١٦٠ مليون شخص لتقديم المساعدة إليهم – وهو أعلى رقم على الإطلاق. ويتفاقم هذا الإعصار من الأزمات الإنسانية بفعل موجة لا هوادة فيها من الهجمات على العاملين في المجال الإنساني والطبي وفرض القيود بصرامة متزايدة على الحيز الإنساني. ويحث الأمين العام المجلس على اتخاذ إجراءات قوية وفورية لدعم قراراته العديدة بشأن حماية المدنيين والعاملين في المجال الإنساني والرعاية الصحية والحيز الإنساني.

وقبل ثلاثة أسابيع، قتل العاملون في قطاع المساعدة الإنسانية يوهانس هاليفوم وماريا هيرناندس وتيدروس جبريماريام بوحشية في تيغراي بينما كانوا يعملون في منظمة أطباء بلا حدود. وكان ذلك الهجوم هو الأحدث ضمن سلسلة من الهجمات أودت بحياة ١٢ من

العاملين في مجال المساعدة في تيغراي منذ بداية النزاع في نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠٢٠. وتعرض كثيرون آخرون للترهيب والمضايقات والاحتجاز.

وقد زادت الحوادث الأمنية التي تضررت منها المنظمات الإنسانية في جميع أنحاء العالم بمقدار عشرة أمثال منذ عام ٢٠٠١. وتشمل هذه الحوادث عمليات إطلاق النار والاعتداء البدني والجنسي والاختطاف والمداهمات.

وفي السنوات الخمس التي تلت اتخاذ المجلس لقراره التاريخي ٢٢٨٦ (٢٠١٦) الذي يدعو فيه إلى وضع حد للإفلات من العقاب عن الهجمات على نظم الرعاية الصحية، تعرض العمال والمرضى لآلاف الهجمات. وسجلت منظمة الصحة العالمية ٥٦٨ حادثة أثرت على تقديم الرعاية الطبية في ١٤ منطقة نزاع حتى الآن في عام ٢٠٢١. وقد تسببت تلك الحوادث في وفاة ١١٤ من العاملين في مجال الرعاية الصحية والمرضى. وتشمل هذه الهجمات عمليات إطلاق النار والقصف والتهديد وإزالة المعدات وعسكرة المرافق الطبية.

وفي الوقت نفسه، أصبح من الصعب أكثر من أي وقت مضى تقديم المساعدات الإنسانية التي تمس الحاجة إليها إلى المحتاجين. ومنذ أواخر حزيران/يونيه، لم تتمكن سوى قافلة واحدة من قوافل تقديم المساعدات من دخول تيغراي، حيث يقدر عدد المشردين بمليوني شخص ويحتاج ٥,٢ ملايين شخص إلى المساعدات الإنسانية. وثمة قافلة ثانية في طريقها حاليا.

وفي أفغانستان، يواجه عمال تقديم المعونات، ولا سيما النساء، المزيد من الهجمات والمضايقات والتدخل في عملهم.

وفي اليمن، وقع أكثر من ٣٥٠ حادثا شمل فرض قيود على المنظمات الإنسانية والأفراد العاملين في تلك المنظمات والسلع الإنسانية خلال شهرين فحسب في وقت سابق من هذا العام.

وكثيرا ما تتفاوض وكالاتنا الإنسانية مع حكومات أو أطراف في نزاع تقوض عملها أو ترفضه تماما. ونحن جميعا على دراية تامة بالعديد من الاستراتيجيات التي تستخدمها، من القيود المفروضة على تنقل الأفراد القائمين على تقديم المساعدة الإنسانية وإمداداتها إلى إجراءات التأشيرة والجمارك المضنية، والتأخير عند نقاط التفتيش، وارتفاع الضرائب والرسوم المفروضة على الإمدادات الإنسانية.

وفي حين يجوز للحكومات وضع نظم تحكم إيصال المعونة الإنسانية، فمن الضروري أن تدعم تلك النظم إيصال المعونات بدلا من أن تعرقله.

وعلى نفس المنوال، يتعين على كل بلد أن يتخذ إجراءات ضد الإرهاب. ولكن تقع على كل بلد أيضا مسؤولية التأكد من أن جهوده في مكافحة الإرهاب لا تقوض العمليات الإنسانية. وتفيد المنظمات الإنسانية عن محاولات متكررة للتدخل في اختيارها للمستفيدين أو الشركاء. وثمة ضغوط متزايدة على المنظمات التي تتفاوض مع الجماعات المسلحة من غير الدول، وهذا عنصر أساسي في العمليات الإنسانية المحايدة. بل إن بعض تشريعات مكافحة الإرهاب قد تُجرِّم الأنشطة الإنسانية والطبية. وعلى النقيض من ذلك، قد تصور الجهات الفاعلة السياسية والعسكرية المساعدة الإنسانية كجزء من خطة مكافحة الإرهاب. كل هذه الممارسات تسيس العمل الإنساني، وتقوض ثقة المجتمعات المحلية وأطراف النزاع، وفي نهاية المطاف تحد من قدرة المنظمات الإنسانية على إيصال المعونة.

إن أفضل طريقة لحماية الحيز الإنساني تتمثل في إنهاء العنف والنزاع. وكان هذا هو التفكير وراء نداء الأمين العام لوقف إطلاق النار على الصعيد العالمي من أجل التركيز على عدونا المشترك، جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩). والأمم المتحدة منخرطة في جميع أنحاء العالم في مفاوضات صعبة للتوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار وبناء سلام مستدام. وفي غضون ذلك، يجب أن تستمر المساعدات الإنسانية المنقذة للحياة، وتبذل المنظمات الإنسانية جهودا فائقة لحماية الحيز الإنساني. إنها تعزز النظم الأمنية وتحسِّن العناية الواجبة للحد من خطر سرقة المعونة أو تحويل وجهتها. وتستثمر في تحليل النزاعات لتحسين وصول المساعدات الإنسانية، وتتفاوض

مع أطراف النزاع لضمان الوصول العادل إلى المحتاجين. إنها تحسِّن من تدريب موظفيها، وتركِّز تركيزا قويا على التوعية المحلية والمشاركة المجتمعية.

كل هذه الجهود تعمل على ما يرام. لم تصل قط المساعدات الإنسانية إلى هذا العدد الكبير من الناس بسرعة كبيرة. وتستحق الوكالات العاملة في مجال الخدمات الإنسانية والجهات المانحة لها تقديرا كبيرا على ذلك. ولكن رغم ذلك، الاحتياجات الإنسانية تفوق قدرتنا على تلبيتها، وهي احتياجات زادت منها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد -١٩).

تقع على عاتق أعضاء مجلس الأمن مسؤولية بذل كل ما في وسعهم لإنهاء الهجمات على موظفي المساعدة الإنسانية وأصولهم، وضمان احترام القانون الإنساني الدولي وتعزيزه، والمساءلة عن الانتهاكات الجسيمة بما يتماشى مع القرارات العديدة المتعلقة بحماية المدنيين والرعاية الطبية، وموظفي المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة.

ويرى الأمين العام أربعة مجالات رئيسية للعمل.

أولا، هناك أدوات عملية متاحة داخل المجلس وخارجه لتعزيز زيادة احترام القانون الإنساني الدولي. وعندما تستخدم تلك الأدوات بشكل منهجي، نلمس النتائج، من الأمثلة على ذلك، شمول تدريب الجيوش الوطنية، ووضع أطر للسياسات الوطنية، وممارسة الضغط الدبلوماسي. فمجلس الأمن لديه سلطة فرض الجزاءات عندما لا تكون هناك سُبل انتصاف أخرى.

كذلك فإن الحفاظ على الحيز الإنساني يتطلب منا عدم طمس الخطوط الفاصلة بين العمليات العسكرية والأهداف السياسية والجهود الإنسانية. إن التمسك بمبادئ العمل الإنساني، أي الإنسانية والحياد والنزاهة والحياد والاستقلالية، أمر أساسي لبناء الثقة مع الجماعات المسلحة السياسية، والعسكرية، والأمنية من غير الدول وجماعات أخرى.

ثانيا، التحقيق والمساءلة ضروريان لمنع الهجمات على عمال الإغاثة. فالسلطات الوطنية في مركز القيادة، ولكن عندما تكون غير قادرة على العمل أو غير راغبة فيه، يمكن للمجتمع الدولي، بما في ذلك المجلس، أن يستخدم جميع الآليات المتاحة لديه، بل ويجب عليه ذلك. إن الهجمات على العاملين في المجال الإنساني غير مقبولة على الإطلاق وقد تشكل جرائم حرب. وينبغي التحقيق فيها والمحاكمة عليها وفقا لذلك. إن أي عمل يمر بدون عقاب سيتكرر.

ثالثا، يجب على جميع الحكومات حماية قدرة المنظمات الإنسانية على التعامل مع جميع أطراف النزاع، بما في ذلك الجماعات المسلحة من غير الدول. والوكالات الإنسانية التي تتعامل مع هذه الجماعات تكون أكثر قدرة على التفاوض بشأن أمكانية الوصول والتوصل إلى هدنات إنسانية أو حتى وقف لإطلاق النار. فأفرادها أكثر أمانا، ويمكنهم إيصال المعونة على نحو أنجع. وعندما ينظر إلى الوكالات الإنسانية على أنها جزء من برنامج سياسي، يخلق ذلك مخاطر هائلة لموظفيها ويقلل من فعاليتهم.

رابعا، ينبغي أن تتضمن تدابير مكافحة الإرهاب أحكاما واضحة للحفاظ على الحيز الإنساني، وتقليل الأثر على العمليات الإنسانية إلى الحد الأدنى، وضمان عدم معاقبة العاملين في المجال الإنساني والرعاية الصحية على قيامهم بعملهم. وقد أصدرت عدة دول أعضاء تشريعات في هذا الشأن تماشيا مع القرارين ٢٤٦٢ (٢٠١٩) و ٢٤٨٢ (٢٠١٩). وقد أدرج المجلس إعفاءات إنسانية في نظام الجزاءات المفروض على الصومال. ويحث الأمين العام الآخرين على مضاهاة تلك الممارسات الجيدة.

خامسا، يجب على مجلس الأمن أن يستخدم نفوذه لضمان وقف الهجمات على المدارس والمستشفيات فورا، وحماية هذه المرافق وموظفيها. إن حالة الطوارئ غير المسبوقة في مجال الرعاية الصحية الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد -١٩) تجعل حماية المرافق الطبية والعاملين في المجال الطبي أكثر أهمية من أي وقت مضى. وينبغي للدول الأعضاء أن تستعرض وتنقح السياسات

والممارسات العسكرية لضمان حماية مرافق الرعاية الطبية والمدارس. وينبغي أن تمتنع عن استخدام المدارس لأغراض عسكرية وأن تدين ذلك الاستخدام.

يحث الأمين العام أيضا الدول الأعضاء على إقرار وتنفيذ إعلان المدارس الآمنة، الذي يهدف إلى حماية جميع المؤسسات التعليمية من أسوأ آثار النزاع المسلح. كذلك يناشد الدول الأعضاء دعم مبادرة "الرعاية الصحية في خطر" التي أطلقتها الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والتي تهدف إلى منع ممارسة العنف ضد المرضى والعاملين في مجال الرعاية الصحية والمرافق والمركبات، بل إنهائه، وضمان الحصول الآمن على الرعاية الصحية في حالات النزاع المسلح وغيرها من حالات الطوارئ.

إن الأمين العام إذ يُسلِّم بالتحديات الهائلة التي تواجهها الوكالات الإنسانية، طلب إلى وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية المعين حديثا أن يعين مستشارا خاصا للحفاظ على الحيز الإنساني والوصول إليه، وأن يعزز المفاوضات المتعلقة بالجانب الإنساني في ذلك السياق. وفي نهاية المطاف، فإن معظم عملنا في مجال حماية الحيز الإنساني يقوم به العاملون في مجال تقديم المعونة الإنسانية في الميدان بالحوار مع أطراف النزاع، والحكومات، والمجتمعات المحلية المتضررة. والمجتمع الدولي مدين للوكالات الإنسانية والعاملين في مجال الرعاية الصحية، والعاملين في المجال الإنساني بدعمه الكامل والثابت لهم في عملهم الشاق والخطير في كثير من الأحيان.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*)**:** أشكر نائبة الأمين العام على إحاطتها.

أعطي الكلمة الآن للسيد مارديني.

السيد مارديني (*تكلم بالإنكليزية*)**:** يشرفني أن تتاح لي الفرصة لمخاطبة المجلس شخصيا بشأن موضوع يشكل شاغلا رئيسيا للجنة الدولية للصليب الأحمر. ونرحب بالجهود الكبيرة التي تبذلها فرنسا والاتحاد الأوروبي والدول الأخرى لإبراز موضوع حماية الحيز الإنساني والعاملين في المجال الإنساني.

عندما نتكلم عن الفضاء الإنساني، فإننا لا نتحدث عن مفهوم نظري. بل إن الحيز الإنساني ملموس: إنه سجن، ومستشفى، وشبكة مياه، ومخيم. ولكنه معياري أيضا، فهو متجذر في القانون الإنساني الدولي ومبادئه، ويهدف إلى أن يصبح له أثر فعال ومستدام.

تنص اتفاقيات جنيف والقانون الإنساني الدولي على نحو أوسع على الحصول على ترخيص للقيام بعمل إنساني محايد. وهذا يضع العبء بشكل مباشر على أطراف النزاع المسلح لتوفير إمكانية الوصول السريع إلى المحتاجين وبدون عوائق.

إن إمكانية الوصول أكثر من كونها تمكين الجهات الإنسانية من العمل. فالأمر يتعلق بضمان حصول المتضررين من النزاع والمجتمعات المحلية على ما يحتاجونه بطريقة آمنة وكريمة. وهذا يتطلب منا البقاء على مقربة منهم قدر الإمكان. فإمكانية الوصول ليست جامدة ولا يمكن أن تكون مزدوجة. ويتفاوض عليها العاملون في المجال الإنساني على مقربة من الميدان. بل يمكن رفضها بدافع الضرورة العسكرية.

إن القرب من المحتاجين ليس فقط العامل الرئيسي في إمكانية الوصول؛ بل أيضا أمر أساسي للثقة. ونحن نعلم من الخبرة العملية أن العمل بطريقة محايدة ومستقلة أمر لا مندوحة عنه لبناء الثقة والتقبل عبر الخطوط الأمامية. ويساعد ذلك على تيسير الاتفاقات بين الطرفين بشأن وضع تدابير عملية من قبيل إجلاء الجرحى أو نقل الرفات البشرية، على سبيل المثال.

ربما توجد آراء مختلفة حول تعريف الحيز الإنساني، بيد أنه لا يمكن التشكيك في ماذا سيحدث في حالة انعدام الحيز الإنساني. لقد شهد الزملاء، مقدمو الإحاطات، وأنا بالتأكيد ذلك عن كثب، وصدقوني، إن انعدام هذا الحيز أمر مستقبح. إنه ينم عن نقص حاد في توفير الحماية والمساعدة إلى من هم بأمس الحاجة إليهما.

إن العاملين في المجال الإنساني، بمن فيهم زملاؤنا، هم الذين يتعرضون لخطر مميت، وكثيرون منهم يصابون بالصدمات أو يختفون

أو يتعرضون للتشويه أو حتى القتل. وتلك هي الحقيقة الخالصة. ويجب حماية الحيز أو المساحات الإنسانية من دون استثناء. وهنا تكمن بعض شواغلنا الأكثر إلحاحا. وأود أن أبرز ثلاث نقاط منها فقط.

النقطة الأولى، التي لا مفاجأة فيها، هي تسييس المعونة الإنسانية والتلاعب بها. ففي أحيان كثيرة جدا، تستخدم المعونة لتبرير ما تقوم به الدول أو الجماعات المسلحة من غير الدول، أو إضفاء الشرعية عليها أو مساعدتها على تحقيق أهدافها الخاصة – سواء كانت سياسية أو عسكرية أو اقتصادية. وذلك تصرف يضغط على المنظمات الإنسانية ويستخدم السكان المدنيين بالفعل كرهائن طلبا للفدية. ويتم فتح الحيز الإنساني وصونه عن طريق احترام القانون الذي قبلته الدول بالفعل بتوافق الآراء. ولا يتم بإساءة استخدام القانون للتعبير عن موقف سياسي.

والشاغل الثاني يتعلق باللجوء إلى استخدام حراس مسلحين. فعندما تصر الدول على استخدام الحراسة المسلحة لكفالة سلامة وأمن مقدمي المعونة الإنسانية، فإن النتيجة غالبا ما تكون عكس ذلك تماما – تقويض السلامة وزيادة الحوادث الأمنية. ومن الأهمية بمكان السماح للمنظمات الإنسانية المحايدة والنزيهة بإجراء التقييمات وتقديم المعونة بصورة مستقلة. ويجب عدم رفض السماح بإيصال المساعدات الإنسانية أو وقفها بصورة غير قانونية، لا سيما عندما تكون الاحتياجات الأساسية للسكان غير ملباة. وكما قلنا من قبل، فإن الانقسامات داخل المجلس، خاصة فيما يتعلق بالوصول إلى السكان المحتاجين، تزيد من المعاناة على الخطوط الأمامية وفي الميدان.

أما الشاغل الثالث فهو الأثر السلبي المتزايد للجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب على المعونة الإنسانية. وتتجلى تلك التدابير في أشكال عديدة. وفي غياب الضمانات الأساسية، فإن الأثر الإنساني هو نفسه – منع أو تقييد قدرة المتضررين من النزاع على الحصول على الحماية والمساعدة التي يحتاجونها، والتي تدين بها الأطراف لهم. وبالنسبة للجنة الدولية للصليب الأحمر، قد تحد هذه التدابير من قدرة موظفيها على زيارة الأشخاص المحتجزين على أيدي الجماعات المدرجة في القوائم، واستعادة جثث الموتى، وتدريب الجماعات المسلحة في مجال القانون الدولي الإنساني، وتيسير تبادل المحتجزين. ومع أنه قد يتعذر قياس أثر تلك التدابير بدقة، فمما لا شك فيه أن الناس يعانون بالضبط في الوقت الذي ينبغي فيه للقانون الإنساني الدولي أن يحميهم. ونحن نرى اتجاها واضحا نحو قيام الدول والمانحين بنقل المخاطر المرتبطة بالعمل في البيئات الهشة أو في بيئات النزاع إلى الجهات الفاعلة الإنسانية والمحلية. وذلك تصرف غير مقبول وخاطئ ببساطة.

هذه هي بعض أهم شواغلنا. وفيما يتعلق بكيفية حل هذه المسائل، لدينا ثلاثة طلبات واضحة من الدول، بما فيها أعضاء المجلس.

أولها كفالة قدرة المنظمات الإنسانية على العمل بالقرب من السكان المتضررين، ومواصلة التعاون مع أطراف النزاع. إن حماية الحيز الإنساني من النواحي المادية والرقمية والتنظيمية تعني مراعاة المخاطر والمسؤوليات المحددة التي يواجهها العاملون المحليون في المجال الإنساني. فعندما يفقدون قدرتهم على العمل كمنجدين أوائل أو كمتطوعين، يعاني المدنيون أكثر ويتقلص الحيز. ونود أن نغتنم هذه الفرصة لنشيد بالعمل الدؤوب والتضحيات التي بذلها ملايين المتطوعين التابعين للصليب الأحمر والهلال الأحمر في جميع أنحاء العالم.

والطلب الثاني هو تجديد توافق الآراء بشأن المبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي وكفالة احترامها وتنفيذها. وهذا يعني كفالة ترجمة جميع الكلمات التي تقال هنا في نيويورك إلى واقع عندما تكون مهمة حقا – عند نقاط التفتيش وعلى الخطوط الأمامية في النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم. وتحقيقا لتلك الغاية، يجب أن نفهم أنماط الضرر وأنماط النفوذ، وأن نجد منافذ جديدة للتأثير على الأطراف المشاركة في القتال، وسبلا مبتكرة لتحفيز سلوك أفضل من جانب القوات المسلحة التابعة للدول، وللدول الأعضاء في المجلس نفسها، فضلا عن الحلفاء والشركاء والوكلاء. وليس التدريب المناسب في مجال القانون الدولي الإنساني والمساءلة سوى جزء من ذلك.

أما الطلب الثالث فهو استعراض الأثر الإنساني لتدابير مكافحة الإرهاب والتخفيف من وقعها عن طريق وضع إعفاءات إنسانية مُحكمة

ودائمة. وينبغي للمجلس أن يطالب الدول صراحة في قراراته المقبلة باتخاذ تدابير عملية ملموسة لتيسير عمل المنظمات الإنسانية المحايدة. وينبغي له أن يحدد تدابير حماية مماثلة ضمن نظم الجزاءات، كما فعل في حالة الصومال. ونحن نعلم أن تلك تدابير قابلة للتنفيذ. وفي السنوات القليلة الماضية، اعتمدت سويسرا والفلبين وتشاد والاتحاد الأوروبي وجهات كثيرة أخرى صيغا أقوى للحماية، مما أسهم في تحسين الضمانات للعمل الإنساني.

ونحن على أهبة الاستعداد لإرشاد ودعم الدول وأصحاب المصلحة الآخرين من أجل اتخاذ تدابير عملية لتحقيق تلك الأهداف. ومن شأن اتخاذ إجراءات حاسمة وجريئة في هذه المجالات الثلاثة أن يبرهن على الإرادة السياسية التي تمس الحاجة إليها لحماية وخدمة الأشخاص الذين يحتاجون إلى العمل الإنساني والقائمين بتقديم تلك المعونة. ومن شأنه أن يساعد على تحويل الأقوال عن التزامنا تجاه البشرية إلى أفعال مُجدية.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أشكر السيد مارديني على إحاطته.

أعطي الكلمة الآن للسيدة غروجان

السيدة غروجان (*تكلمت بالفرنسية*): إن منظمة العمل ضد الجوع والمنظمات الـ ١٧ الأعضاء في شبكتها تشكركم، سيدي، على تنظيم هذه المناقشة اليوم بشأن مسألة أصبحت ذات أهمية أكبر من أي وقت مضى. ونأمل في أن تمكن هذه الجلسة مجلس الأمن من اتخاذ إجراءات ملموسة لتعزيز حماية الحيز الإنساني، فضلا عن الاستجابة بشكل مُجد عندما يتعرض ذلك الحيز للتهديد.

وقد بلغت الاحتياجات الإنسانية الآن مستوى غير مسبوق. إن تراكم آثار النزاعات والأزمات البيئية والمناخية وأوجه اللامساواة الاجتماعية وجائحة فيروس كورونا يحدث أثرا غير متناسب لدى أحوج الناس ويؤدي إلى جائحة جوع حقيقية. وفي مواجهة ذلك، يكتسب العمل الإنساني أهمية أكبر من أي وقت مضى، وهو ينطوي على العمل لإنقاذ حياة الناس وكفالة حمايتهم وكرامتهم، وذلك حق أساسي من حقوقهم.

ونحن، كمنظمات إنسانية تلتزم بمبادئ النزاهة والحياد والاستقلال والإنسانية، نواجه تقلصا غير مسبوق في الحيز الإنساني، الذي نقدم فيه الحماية والمعونة الحيوية. فلنقل بوضوح. إن أسباب ذلك التقلص معروفة جيدا – وهي الازدراء الواسع النطاق للقانون الدولي الإنساني من قبل الجميع، ولا سيما الأطراف المتحاربة، والاستغلال السافر للمعونة، مما يهدد عملنا بشكل متزايد.

وقد عجز مجلس الأمن حتى الآن عن منع تضييق المجال الإنساني، كما لم ينجح في التغلب على آثار ذلك التضييق. إن عدم اتخاذ هذا الجهاز أي إجراءات، وما يعتريه من جمود، يعرضان للخطر حياة الضعفاء ومن يساعدونهم من العاملين في المجال الإنساني. ولم يوافق المجلس على الدعوة إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي من أجل تيسير العمل الإنساني، أخيرا، إلا عندما بلغ عدد المصابين بكوفيد -١٩ عشرة ملايين شخص.

وعلاوة على ذلك، فقد ظلت بعض النزاعات على جدول أعمال المجلس لسنوات. غير أنه لم تُتخذ سوى مجموعة متفرقة من الإجراءات الملموسة، مما يعرض الحيز الإنساني للخطر بالفعل. وترديد عبارة ”نحن قلقون“ ليس كافيا. بل نحن بحاجة إلى إدانات حازمة وسريعة لا لبس فيها، تعقبها تدابير طموحة عندما يتم الاستخفاف بالحيز الإنساني. ومع ذلك، نرحب بالتقدم التاريخي المتمثل في اتخاذ القرارات ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٥٠٢ (٢٠٠٣) و ٢١٧٥ (٢٠١٤) و ٢٢٨٦ (٢٠١٦) و ٢٤١٧ (٢٠١٨)، ومؤخرا، القرار ٢٥٧٣ (٢٠٢١).

وفي الوقت نفسه، يبدو أن تلك القرارات بقيت بلا أثر. وتتجاهلها الدول وأطراف النزاعات لأنها مقتنعة بأن مجلس الأمن لن ينهض بتنفيذها. وهذا التناقض يعرض للخطر حياة البشر وعمل القائمين على تقديم المعونة الإنسانية، ويقوض مصداقية المجلس.

ويواصل مجلس الأمن اتخاذ القرارات، بينما يتجاهل العواقب الضارة والخطيرة للغاية التي قد تترتب عليها بالنسبة للأنشطة الإنسانية والعاملين في المجال الإنساني والطبي. وأود أن أذكر على وجه الخصوص بعض تدابير مكافحة الإرهاب ونظم الجزاءات. وعدم الاتساق هذا يشجع الدول وأطراف النزاعات على تجاهل التزاماتها المتعلقة بالحيز الإنساني.

وفي مناطق النزاع، تقوم الجهات المسلحة التابعة للدول والجهات من غير الدول بصد الوصول إلى المحتاجين إلى المساعدة واستغلال تلك المساعدة لأغراضها. وفي نفس المناطق، يجرِّم عدد من الدول مساعدة عمالنا، وتمنع الحوار مع أطراف النزاع، وتقوض حيادنا وتقلص هذا الحيز تدريجيا. وفيما يتعلق بالمانحين، فإن تفسيرهم لنظم الجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب يهدد أيضا عملياتنا. ومن أبرز الأمثلة على ذلك الفرز الإلزامي للمستفيدين من عملنا، وهو من ضمن المحاذير المطلقة لدى المنظمات الإنسانية، لأنه يعرض للخطر في جميع الحالات قدرتنا على تقديم معونة محايدة على أساس الحاجة فقط. وهذه التدابير تقوض مكانتنا وثقة الناس فينا وتعرض موظفينا للخطر.

وفي كل مكان، يؤدي تفشي الإفلات من العقاب على الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي الإنساني إلى مزيد من الهجمات ضد السكان المدنيين والعاملين في المجال الإنساني وممتلكاتهم. وللأسف، لدى أمثلة أكثر مما يلزم لتوضيح هذه النقطة الأخيرة.

وسيصادف الشهر المقبل مرور ١٥ عاما على مذبحة موثور في سري لانكا. وفي ذلك اليوم، أجبر ١٧ عاملا في المجال الإنساني من منظمة مكافحة الجوع، على الرغم من عدم تحديد هويتهم على هذا النحو، على الاصطفاف والجثو على ركبهم وأعدموا، واحدا تلو الآخر، في مكاتبنا. وإلى يومنا هذا، لا تزال السلطات السريلانكية تعارض إجراء أي تحقيق قضائي. وقبل عامين، قُتل خمسة من نظرائنا واختطفت إحدى زميلاتنا، غريس تاكو، في نيجيريا. ولا تزال غريس أسيرة. ونطالب مجددا بإطلاق سراحها على الفور.

ويبدو أن الموجة المأساوية من الهجمات على العاملين في المجال الإنساني لا تنتهي أبدا – من منظمة أطباء بلا حدود في تيغراي ووكالة المحتاجين في أفغانستان وصولا إلى وكالة المساعدة في مجالي التعاون التقني والتنمية في النيجر. وقد سقط نحو ١٩١ من العاملين في المجال الإنساني، ما بين قتيل وجريح ومختطف، منذ بداية هذا العام. وغالبيتهم من العاملين المحليين في المجال الإنساني الذين هم أكثر عرضة للمخاطر أثناء عملهم على الخطوط الأمامية. وكثيرا ما تتواجد المنظمات غير الحكومية المحلية في مناطق يصعب للغاية الوصول إليها. ومن الأهمية بمكان أن تتلقى نفس الدعم الدولي الذي يُقدم للآخرين حتى تتمكنمن التغلب على المخاطر التي تواجهها.

ونداؤنا واضح – يجب على مجلس الأمن أن يفعل شيئا ويضع حدا لهذه الدوامة القاتلة. وندعو أعضاء المجلس إلى إعادة تأكيد دعمهم القاطع لتقديم المساعدة استنادا إلى المبادئ الإنسانية، مع كفالة ألا تؤدي قراراتهم إلى عرقلة حيز العمل الإنساني. وندعو المجلس مرة أخرى إلى اعتماد إعفاء منهجي لأسباب إنسانية، وبالتالي استبعاد العمل الإنساني المحايد من نطاق الجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب. وهذه الإعفاءات حاسمة الأهمية لأنها تمكننا من الاستمرار في توفير خدمات أساسية بأمان والانخراط في حوار مع جميع أطراف النزاع دون خوف من الملاحقة القضائية، بما يتماشى مع المبادئ الإنسانية.

ونحث المجلس على أن يدين بشكل جماعي ومنهجي الجرائم المرتكبة ضد المدنيين والعاملين في المجالين الطبي والإنساني. فلا يمكن تجاهل انتهاكات القانون الدولي الإنساني. يجب التصدي لهذه الانتهاكات هنا في المجلس، وكذلك على أعلى مستوى من جانب كل دولة عضو.

ويجب أن تشكّل مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد العاملين في المجالين الطبي والإنساني أولوية حقيقية لمجلس الأمن. ويجب على المجلس أن يطالب بصورة منتظمة بإجراء التحقيقات الوطنية والدولية ويدعمها لكفالة عدم إفلات هذه الجرائم من العقاب.

وأخيرا، نرحب بإعلان الأمين العام تعيين مستشار خاص لحماية حيز العمل الإنساني وتعزيزه. ونحن على استعداد للعمل مع ذلك الشخص لعكس الاتجاهات الكارثية التي ذكرتها للتو. وقد أثبت مجلس الأمن أنه ما إذا توفرت الإرادة الجماعية، يمكن إحراز التقدم. وهناك ملايين البشر في جميع أنحاء العالم بحاجة إلى مستوى غير مسبوق من الحماية والمساعدة على الصعيد الإنساني. والأمر متروك للمجلس لأن يتخذ تدابير حاسمة لحماية حيز العمل الإنساني والتمسك بالمبادئ الأساسية لإنسانيتنا الجماعية.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أشكر السيدة غروجان على إحاطتها.

وسأدلي الآن ببيان بصفتي وزير فرنسا لشؤون أوروبا والشؤون الخارجية.

لقد عرض مقدمو الإحاطات الثلاثة للتو صورة تبعث على القلق الشديد – تقلص غير مسبوق في حيز العمل الإنساني إلى حد تقويض احترام القانون الدولي الإنساني، وزيادة عدد مختلف أنواع الهجمات التي ترتكب ضد العاملين في المجالين الإنساني والطبي. وأشار مقدمو الإحاطات إلى أن المدنيين في مناطق الأزمات يدفعون الثمن. وذلك أمر يبعث على القلق بصفة خاصة لأننا لم نكن، في أي وقت مضى، في حاجة ماسة إلى التضامن الدولي بهذا القدر، نظرا لتزايد عدد الأزمات والحالات الكارثية في جميع أنحاء العالم، التي تستمر في التدهور.

ولذلك يتعين علينا أن نتخذ إجراءات – أولا وقبل كل شيء لزيادة الوعي بالقانون الدولي الإنساني وكفالة احترامه. ويقع على عاتق مجلس الأمن الاضطلاع بدور رئيسي في تذكير القوات المسلحة والجماعات من غير الدول المتورطة في النزاعات بمبادئ القانون الدولي الإنساني. ويجب علينا أيضا أن نكفل حصول القوات المشاركة في عمليات حفظ السلام على التدريب المناسب. ويمكن لكل واحد منا، وينبغي له، أن يدعم تلك الجهود بتوسيع نطاق تلك الواجبات لتشمل القوات المسلحة الوطنية وشركاءها.

وقد اعتمدت فرنسا، التي تعمل بالفعل في منطقة الساحل، للتو خطة تدريبية جديدة في مجال القانون الدولي الإنساني تُنفذ بالشراكة مع أصحاب المصلحة في الحكومة الفرنسية الذين يعملون على معالجة هذه المسائل مع شركائنا – وهم القوات المسلحة والبرلمانيون والمنظمات غير الحكومية والشركات الفرنسية المهتمة بهذا الجهد.

واتخاذ إجراءات يعني أيضا التعبئة حتى لا يحاكم العاملون المحايدون في المجال الإنساني أو يدانون لمجرد أنهم قاموا بأعمال إنسانية بما يتماشى مع القانون الدولي الإنساني والمبادئ الإنسانية.

وينبغي ألا يكون العاملون في المجال الطبي الإنساني انتقائيين في علاج الجرحى لأسباب غريبة عن الطب. فهذا الموقف يتعارض مع آداب المهنة. وينبغي ألا يُسجنوا لعلاجهم للناس وتحت زعم "مساعدتهم للمقاتلين". وبالمثل، ينبغي ألا يقوض الامتثال المفرط من جانب المصارف تمويل العمليات الإنسانية، تمشيا مع القانون الدولي الإنساني، فهو أمر قد يحرم العاملين في المجال الإنساني، بحكم الواقع، من إمكانية الاضطلاع بعملهم. وقد مهدنا الطريق لذلك باعتماد القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩).

وينبغي أن نواصل السعي إلى إدراج تلك الشواغل المحددة على نحو أفضل في النصوص التي نعتمدها. وقد أدى الاستعراض الأخير لنظام الجزاءات فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى إحراز تقدم كبير بدون تقويض فائدة النظام. وترى فرنسا مجددا أن هناك حاجة أيضا إلى اتخاذ إجراءات على الصعيد الوطني. ولذلك أنشأنا قناة اتصال مباشر في فرنسا بين المصارف والمنظمات غير الحكومية من أجل إقامة حوار قائم على الثقة لكفالة أن يتعلم القطاعان فهم بعضهما والعمل مع بعضهما بشكل أفضل. ولاستحداث ممارسات جيدة، حُدثت المبادئ التوجيهية للمصارف والمنظمات غير الحكومية.

وبرعاية وزير العدل الفرنسي، أعددنا أيضا تعميما يشجع مكتب المدعي العام على مراعاة الطابع الخاص للعمل الذي يضطلع به العاملون في المجال الإنساني عند تطبيق التشريعات الجنائية لمكافحة الإرهاب. ويقضي النص بأنه لا يمكن معاقبة الشخص لمجرد التقديم

المحايد للمساعدة الطبية أو الإنسانية للمدنيين في المناطق التي تتواجد فيها الجماعات الإرهابية. وقد أعربنا أيضا عن دعمنا المطلق لمبدأ عدم التمييز ضد المستفيدين النهائيين المقصودين من المعونة الإنسانية التي تقدمها المنظمات غير الحكومية الإنسانية، تمشيا مع القانون الدولي الإنساني والمبادئ الإنسانية. ونقيّم حاليا الأثر القانوني لتلك المبادئ.

وينطوي اتخاذ الإجراءات أيضا على حماية العاملين في المجال الإنساني. ويجب أن نكون حازمين في مكافحتنا للإفلات من العقاب على الجرائم والاعتداءات التي تُرتكب ضد العاملين في المجال الإنساني من أجل ردع هذه الهجمات. ويجب أن نعاقب بصورة أكثر تواترا مرتكبي الهجمات على العاملين في المجالين الإنساني والطبي والعقول المدبرة لها. وذلك يفترض مسبقا أن نظم الجزاءات يمكن أن تستهدف المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد العاملين في المجال الإنساني. وقد أدخل المجلس ذلك المعيار للتو في النظام المتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية، وهو ما ذكرته آنفا. وينبغي توسيع نطاقه ليشمل نظما أخرى.

وعلى الصعيد الوطني، يجب أن نفتح التحقيقات ونشرع في الملاحقات القضائية. وفي فرنسا، سيُشجع مكتب المدعي العام على المطالبة بأشد عقوبة على الجرائم التي يلاحقها قضائيا. ونحن على استعداد لتعزيز تعاوننا القضائي الدولي مع شركائنا بشأن هذه المسألة.

ويجب أيضا صياغة المسار إلى العدالة الجنائية الدولية، لأن الجرائم المرتكبة ضد العاملين في المجال الإنساني تقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. وهذا يبعث برسالة قوية.

وأخيرا، يشمل اتخاذ الإجراءات أيضا تعزيز نظام الإنذار والحفاظ على حيز العمل الإنساني من داخل الأمم المتحدة من خلال تعزيز الجهود البالغة الأهمية التي يبذلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى. ولذلك أود أن أشكر نائبة الأمين العام على إعلانها عن التعيين المرتقب لمستشار خاص للأمين العام للحفاظ على حيز العمل الإنساني وتعزيزه. ونتطلع بشدة إلى العمل عن كثب مع ذلك الشخص في أقرب وقت ممكن.

ويمكن للمجلس أن يعول على فرنسا في مواصلة الكفاح. ونحن فخورون بأننا قادرون على المساهمة من خلال تعزيز النداء الإنساني إلى العمل، الذي أطلقته مع نظيري الألماني في عام ٢٠١٩ ويضم الآن ٥٠ موقعا. ونأمل أن ينضم إليه جميع أعضاء المجلس. وسيكون هذا الأمر أحد المسائل الرئيسية التي ستتناولها فرنسا خلال رئاستنا للاتحاد الأوروبي في النصف الأول من العام المقبل، حيث أن أوروبا، المانح الإنساني الرئيسي في العالم، تتحمل مسؤولية خاصة فيما يتعلق بهذه المسألة. ونغتنم هذه الفرصة لنعلن أننا سننظم مؤتمرا إنسانيا أوروبيا، بالتعاون مع المفوضية الأوروبية، في النصف الأول من عام ٢٠٢٢.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المجلس.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات.

وأعطي الكلمة الآن لوزير خارجية المكسيك.

السيد كاساوبون (المكسيك) (*تكلم بالإسبانية*): أشكر فرنسا على الدعوة إلى عقد هذه الجلسة حسنة التوقيت، وكذلك نائبة الأمين العام أمينة محمد، والسيد روبرت مارديني، والسيدة لوسيل غروجان على إحاطاتهم. وأشكر أيضا الوزراء الآخرين والمسؤولين رفيعي المستوى على حضورهم.

إن جهود العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية في جميع أنحاء العالم حيوية لكفالة حصول ملايين الأشخاص في حالات النزاع على المساعدات الطبية والغذاء والنفسية والاجتماعية. وعملهم ليس جديرا بالإعجاب فحسب، بل إنه ضروري أيضا ولا غنى عنه لبناء السلام. ولذلك فإن كفالة وصول المساعدات الإنسانية دون عوائق أمر بالغ الأهمية. وقد أصبح ذلك أكثر وضوحا خلال الجائحة الحالية، التي

لم تنته بعد. وفي حين أن موضوع اليوم واسع جدا، سأركز على ثلاث نقاط.

النقطة الأولى هي أهمية الاحترام غير المقيد لقواعد القانون الدولي الإنساني والمساءلة. إن حماية حياة مَن لا يشاركون في الأعمال العدائية في سياق النزاعات المسلحة هي الهدف الرئيسي للقانون الدولي الإنساني. ومع ذلك، لا تزال الهجمات ضد العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية مستمرة بل وازدادت في بعض المناطق. وكان هذا هو الحال في أفغانستان، بين العاملين في مجال إزالة الألغام التابعين لمنظمة "هالو ترست"، وفي تيغراي، ضد موظفي منظمة أطباء بلا حدود.

وتدين المكسيك بأشد العبارات كون العاملين في المجالين الطبي والإنساني، فضلا عن الهياكل الأساسية والخدمات الأساسية للمدنيين، مثل المدارس والمستشفيات ومحطات معالجة المياه، هدفا للترهيب والهجمات المتعمدة من جانب أي جهة فاعلة تحت أي ظرف من الظروف. ولا شك أن هذه الأعمال تشكل انتهاكات للقانون الدولي الإنساني وتشكل جرائم حرب، ولذلك يجب التحقيق فيها ومعاقبة المسؤولين عنها على سبيل الأولوية.

وتقع هذه المسؤولية أساسا على عاتق الولايات القضائية الوطنية. غير أنه ينبغي لمجلس الأمن، إذا اقتضى الأمر ذلك واستنادا إلى مبدأ التكامل، أن ينظر فيما إذا كان ينبغي إحالة بعض الحالات إلى اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، على النحو المنصوص عليه في نظام روما الأساسي.

أما النقطة الثانية التي أود أن أتطرق إليها فهي تأثير الجزاءات واسعة النطاق وتدابير مكافحة الإرهاب على العمل الإنساني. ومن الواضح أن تلك التدابير لها أثر سلبي على إيصال المساعدة الإنسانية. ولذلك، من الضروري أن نتفهم بمزيد من التفصيل نطاق الجزاءات، ولا سيما فيما يتعلق بالعواقب غير المقصودة.

وعلى سبيل المثال، فإن المؤسسات المالية التي تقدم الخدمات للمنظمات الإنسانية وتعمل في البلدان التي تعتبر معرضة للخطر تتجنب تقديم تلك الخدمات كي تتجنب التعرض للجزاءات بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مما يؤثر تأثيرا مباشرا على عملياتها وعلى الأشخاص الذين هم في أمس الحاجة إلى خدماتها. وفي حالات أخرى، تواجه الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني قيودا على استيراد السلع اللازمة للقيام بعملها، بل وتواجه مخاطر الغرامات والتجريم.

وتلك العواقب المحتملة لها ما يسمى بـ"أثر مثبط" وتحول دون العمل الإنساني. ولذلك، من الضروري اتخاذ تدابير للتخفيف من هذه الآثار، ومواصلة الجهود لكفالة ألا تؤثر الجزاءات الجديدة بشكل مباشر أو غير مباشر على عمليات المنظمات الإنسانية.

ومع ذلك، تدرك المكسيك أن الجزاءات التي أقرها مجلس الأمن ضد الأفراد الذين يهاجمون العاملين في المجال الطبي أو الإنساني يمكن أن تكون تدابير رادعة. وفي هذا الصدد، نعترف بالتقدم المحرز من خلال القرار ٢٥٨٢ (٢٠٢١)، بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وتتعلق نقطتي الثالثة بالتنفيذ على الصعيد الوطني. وكما أشارت المكسيك في محافل مختلفة، فإن التحدي الرئيسي لحماية الحيز الإنساني ليس الافتقار إلى المعايير بل تنفيذها عمليا.

وبهذا المعنى، فإن النداء من أجل العمل الإنساني التي أطلقتها فرنسا وألمانيا في عام ٢٠١٩، متابعة للمبادرة السابقة لسويسرا وألمانيا والمكسيك، وثيقة الصلة بالموضوع لأنها تعزز الالتزام السياسي الذي تعهدت به الدول عندما انضمت إلى صكوك القانون الدولي الإنساني. وبهذه الطريقة، تحترم المكسيك التزامها باحترام القانون الدولي الإنساني وكفالة احترامه، وتدعو الدول التي لم تنضم بعد إلى تلك المبادرة للانضمام إليها.

ويجب مراعاة أنه يجب وضع الإجراءات الوطنية أولا وقبل كل شيء في أوقات السلم. وفي المكسيك، تقوم اللجنة المشتركة بين الأمانات المعنية بالقانون الدولي الإنساني، التي أنشئت في عام ٢٠٠٩،

بإجراء دراسات واستعراضات جارية للتشريعات الوطنية لجعلها تتماشى مع التطورات في القانون الدولي الإنساني. كما تجري اللجنة دورات متخصصة لنشر التزامات بلدنا بموجب القانون الدولي الإنساني.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا تأييد المكسيك لدعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، وأن أؤكد التزام بلدي بمواصلة تعزيز حماية الحيز الإنساني كعنصر أساسي في كفالة الأمن الدولي، مع تعزيز بناء السلام. ولا ينبغي، بل لا يمكن أن تكون المساعدة الإنسانية رهينة لاعتبارات سياسية، لأن ما هو على المحك هو حياة الناس ورفاههم.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*): أعطي الكلمة الآن لوزيرة خارجية جمهورية كينيا.

السيدة أومامو (كينيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أنضم إليكم هذا الصباح، سعادة السيد جان إيف لودريان. أشكركم، سيدي الرئيس، على دعوتكم لعقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة. كما أشكر نائبة الأمين العام، سعادة السيدة أمينة محمد، التي تشارك بالنيابة عن الأمين العام. وأشكر المدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر، السيد روبرت مارديني، والسيدة لوسيل غروجان، المديرة المفوضة لشؤون الدعوة في منظمة مكافحة الجوع، على الإحاطتين والمعلومات الهامة التي قدماها. وأشكر زميلينا وزيري خارجية تونس والمكسيك على حضورهما في هذه الجلسة.

ونشيد بكل عامل في مجال الأنشطة الإنسانية. وقد جاد بعضهم بأرواحهم أثناء أداء الواجب. ونحيي ذكراهم ونشكر مَن قدموا خدماتهم.

إننا على وشك الدخول في نقطة تحول خطيرة، إذا لم نكن قد تجاوزناها بالفعل. إذ تتفشى الأزمات الإنسانية، وكذلك عدد الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة. وعلاوة على ذلك، فإن الأزمات والنزاعات الإنسانية تستمر لفترات طويلة دون حل. فالبلدان التي تستضيف مجموعات كبيرة من اللاجئين تتحمل تكاليف أمنية وبيئية طويلة الأجل لا يمكن تحملها، وتشكل خطرا على استقرارها. وفي الوقت نفسه، فإن الموارد المالية من المانحين تقل (تزداد نقصانا) عن الاحتياجات الإنسانية. وأخيرا، يتعرض العاملون في المجال الإنساني بشكل متزايد لخطر العنف والأذى وهم يؤدون واجباتهم الهامة في العديد من المسارح في جميع أنحاء العالم. علينا أن نغير المسار إن أردنا للنظام المتعدد الأطراف أن يفي بالغرض المنشود وألا يبلغ حد الانهيار. واسمحوا لي أن أتشاطر أربع توصيات للوفد الكيني لينظر فيها الأعضاء.

أولا، يجب على جميع أطراف النزاع أن تمتثل للالتزامات الإنسانية الأساسية المتفق عليها في اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ والواردة في قرارات متعددة لمجلس الأمن.

ثانيا، ينبغي أن يكون التدخل لدواع إنسانية مؤقتا، لا أن يكون نتيجة دائمة تقريبا للنزاعات. وقد منح مجلس الأمن الولاية والصلاحيات ليقوم على وجه السرعة بتشجيع وحفز وإنفاذ التسوية السياسية التي تحقق وقف إطلاق النار والحوار والمصالحة والتعمير بعد انتهاء النزاع. ويتعين على المجلس أن يعمل بجد أكبر للتعاون مع المنظمات الإقليمية النشطة والفعالة مثل الاتحاد الأفريقي. وينبغي أن يمتد هذا التعاون ليشمل ولاياته وجزاءاته وبياناته المتعلقة بحفظ السلام حتى تكون واقعية وقابلة للتحقيق ومستجيبة لسياقات سياسية محددة.

ثالثا، تقع على عاتق جميع الدول التزامات إنسانية، ولكن قلة منها فقط تتحمل الجزء الأكبر من عبء الأزمات الإنسانية. وينطبق ذلك بصفة خاصة على الدول التي تستضيف مجموعات كبيرة من اللاجئين. وفي كثير من الأحيان، تكون البلدان التي يفر إليها اللاجئون الذين يعيشون اليأس والمعاناة هي نفسها هشة سياسيا واقتصاديا، وضعيفة بيئيا، وتعاني ضعف الحكم. وإذا كان لها أن تفي بالتزاماتها الإنسانية، فإن العديد من تلك الدول قد تتعرض بالتالي لضغوط تصل إلى حد الانهيار.

ولذلك، يجب علينا أن نطور بنية تحتية عالمية جديدة لتقاسم الأعباء والمسؤوليات من أجل حماية الحيز الإنساني. ونحن، كبلد استضاف واحدة من أكبر مجموعات اللاجئين في العالم على مدى

عقود، نقدر المساعدات المالية التي تتلقاها المنظمات الإنسانية. ولكن حان الوقت ليتجاوز تقاسم الأعباء الوسائل المالية.

نحن نسعى إلى تقاسم المسؤوليات بشكل حقيقي، بما في ذلك الحلول التعاونية أو الاستضافة الفعلية للاجئين بين عدة دول. ونفكر أيضا في حلول طرف ثالث للاجئين، وتسريع الجهود السياسية من أجل الإسراع في حل النزاعات وتضافر الجهود لإقامة ملاذات للاجئين في بلدانهم الأصلية لتمكينهم من العودة إلى ديارهم بأمان ومواصلة حياتهم المنتجة. نحن بحاجة إلى تفكير جديد في هذا المجال.

رابعا، يجب على دوائر العمل الإنساني وشبكاتها من المؤسسات المتعددة الأطراف والوطنية ومؤسسات المجتمع المدني أن تفعل المزيد لحماية الحيز الإنساني. لقد أعربت الجهات الفاعلة في المجال الإنساني باستمرار عن قلقها إزاء الآثار المترتبة على تدابير مكافحة الإرهاب بالنسبة للعمليات الإنسانية في بعض السياقات، خشية تحمل المسؤولية الجنائية جراء الاتصال بالجهات الفاعلة المسلحة غير التابعة للدول المدرجة في قائمة الكيانات الإرهابية أو التعامل معها. ورغم أن مجلس الأمن بذل جهودا لتقليل أثر قراراته المتعلقة بمكافحة الإرهاب والجزاءات على العمل الإنساني، فإن التوترات لا تزال قائمة.

وكلما زاد استخدام الحيز الإنساني لجمع الأموال، وإخفاء النشطاء، وتجنيد المقاتلين، واستخدام الدروع البشرية، كلما زاد ذلك من جذب انتباه الأجهزة الأمنية. ومن الأهمية بمكان أن تجد الجهات الفاعلة في المجال الإنساني سبلا جديدة للتعاون الفعال مع الأجهزة الأمنية.

وفي إطار الشبكات المالية وعبر العديد من المجالات الأخرى، أصبح الامتثال للاحتياجات الأمنية الحاسمة الأهمية جزءا طبيعيا من ممارسة العمل. ويمكن للجهات الفاعلة في المجال الإنساني أن تكون أكثر ابتكارا وطموحا في حماية سلاسل التوريد والعمليات التي تقوم بها من الاختراق والاستغلال – من جانب الإرهابيين على وجه الخصوص. وعندما يستغل الإرهابيون ذلك، فإن المساعدة الإنسانية التي تمس الحاجة إليها من أجل الإغاثة يمكن أن تصبح مصدرا رئيسيا للمعاناة الإنسانية.

وأخيرا، شهدنا على مدى العقود القليلة الماضية من إلغاء القيود التنظيمية والاستعانة التي تتطلبها الأسواق بمصادر خارجية لأداء العمل، معدلات نمو اقتصادي أعلى. ولكننا رأينا أيضا دولا أقل قدرة على الصمود وأقل قدرة على مواجهة الأزمات الكبرى. والأمر المؤكد هو أن هناك العديد من المخاطر المجهولة التي لا يمكن التنبؤ بها في المستقبل. وكلما زادت تلك المخاطر، زادت المتطلبات من إمكانات الدول وقدراتها ومواردها. وسيتعين على الدول أن تكون على أهبة الاستعداد وقادرة على الصمود وأن تتعاون. وهذا يعني أنه يجب علينا أن نفعل أكثر من مجرد السعي إلى الحكم الرشيد. وإنني أتطلع إلى أن تقود الأمم المتحدة حوارا نشطا بشأن كيفية الشروع في وضع نموذج عالمي جديد، يسعى إلى إيجاد دول أكثر قدرة حتى نتمكن من تحمل المسؤولية السياسية المستمدة من قوة تلك الدول.

إن الوضع الراهن ليس مستداما. وإذا اتفق الجميع في الرأي مع ذلك التقييم، فإننا في طريقنا إلى معالجته. وأرحب بعمل الجميع مع كينيا وغيرها من البلدان والمؤسسات خارج مجلس الأمن من أجل وضع هيكل جديد لتقاسم الأعباء وتقاسم المسؤولية لضمان الحفاظ على الحيز الإنساني الذي نسعى إليه على النحو الواجب من أجل خير الجميع.

الرئيس (*تكلم بالفرنسية*)**:** أدعو الآن وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج.

السيد الجرندي (تونس)**:** أود في البداية أن أحييكم صديقي السيد جان – إيف لو دريان ومن خلالكم جمهورية فرنسا على المبادرة بعقد هذه الجلسة الهامة والخاصة بحماية الفضاء الإنساني. وهي خطوة جديدة للاستجابة للنداء الدولي من أجل التحرك الإنساني الذي تم إطلاقه سنة ٢٠١٩ بمبادرة فرنسية ألمانية وانضمت إليه تونس بالإضافة إلى ٥٠ دولة أخرى، وهي مبادرة مشكورة.

كما أشكر نائبة الأمين العام، السيدة أمينة محمد، والمدير العام للّجنة الدولية للصّليب الأحمر، والسيد روبير مارديني، وممثّلة منظّمة ”العمل ضد الجوع“ السيدة لوسيل غروجان على إحاطاتهم القيّمة. وأود

أن أرحب أيضا بالسيدة راشيل أومامو، وزيرة خارجية كينيا، ووزير خارجية المكسيك، في هذه الجلسة الهامة.

لقد استنزفت الحروب والنزاعات المستمرة على مدى عقود من الزمن مقدرات الشعوب وطاقتها على الصمود، ولا سيما في المنطقتين، العربية والأفريقية، والعديد من المناطق الأخرى في حقيقة الأمر، التي شهدت أزمات إنسانية غير مسبوقة خلال السنوات الأخيرة.

وتشير التقارير الأممية الأخيرة أيضا لسنة ٢٠٢١ إلى كون ٢٣٥ مليون شخص في ٥٦ دولة عبر العالم في حاجة إلى مساعدة إنسانية عاجلة وحماية، مقارنة بـ ١٦٨ مليون شخص في سنة ٢٠٢٠. وهو رقم قياسي جديد علينا أن نعي مضمونه. ويعود هذا الارتفاع بالأساس، وفقا لذات التقارير، إلى تداعيات جائحة كوفيد-١٩ وتفاقم التأثيرات المناخية، وعدة قضايا أخرى ومعوقات إنسانية أخرى، لكن أيضا إلى دخول دول جديدة في دوامة التوتر والنزاعات.

إزاء اتساع دائرة المعاناة الإنسانية لملايين من البشر، نشهد في المقابل استهدافا للحيز الإنساني والتضييق على العاملين فيه من منظمات دولية حكومية وغير حكومية، مما ضاعف من حجم التحديات ومن أعداد المحتاجين للمساعدات الإنسانية.

ففي الوقت الذي تشتد فيه الحاجة إلى تدخل هؤلاء العاملين، لا سيما في ظل الأزمة الصحية الراهنة، للقيام بدورهم على الوجه الأكمل في عمليات الإغاثة والإنقاذ وتقديم المساعدة، أصبحنا نجدهم عرضة لمختلف أنواع الاعتداءات والانتهاكات الجسيمة من قتل عمد وعنف واختطاف واحتجاز واختفاء قسري، في خرق صارخ لأحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وجميع هذه الاعتداءات في حقيقة الأمر مدانة بجميع المقاييس القانونية والأخلاقية كذلك، وتشكل جرائم ترتقي إلى جرائم الحرب تستوجب المساءلة والمحاسبة. وأود في هذا السياق أن أؤكد على أهمية العمل على تأمين وضمان سلامة العاملين في المجال الطبي ومجال تقديم المساعدة الإنسانية وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

إن الحيز الإنساني، ليس حيزا خاصا بالعاملين في المجال الإنساني فحسب، بل هو حيز تُرسم حدوده داخل مناطق النزاع ومجالات التدخل الإنساني، وإنما هو حيز يمثل منظومة قيمنا الإنسانية المشتركة، بما يجعل من حمايته مسؤولية جماعية مشتركة. ولا بد في هذا السياق من توحيد الجهود لمعالجة المآسي الإنسانية التي نشهدها ومعالجة أسبابها العميقة، وفي مقدمتها إنهاء النزاعات ودفع مسارات التسوية السلمية.

وتجدد تونس في هذا الإطار دعوتها لتثبيت وقف عالمي لإطلاق النار، استجابة لنداء الأمين العام للأمم المتحدة ووفقا للقرار ٢٥٣٢ (٢٠٢٠). وفي هذا السياق نؤكد على ضرورة تكثيف الجهود من أجل إنهاء مختلف النزاعات ومعالجة مختلف بؤر التوتر في القارة الإفريقية خاصة، وفي العديد من بقاع العالم الأخرى.

كما يظل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية ركيزة أساسية للسلام ولاحترام تنفيذ القانون الدولي الإنساني.

إن حماية الحيز الإنساني، تستوجب منا أيضا العمل على الحفاظ على مبادئ العمل الإنساني وقواعده، بما في ذلك مبادئ الإنسانية والاستقلالية والحياد وعدم التحيز والمسؤولية الإنسانية بوصفها مدونة سلوك مشتركة لجميع المنظمات والعاملين في المجال الإنساني تؤهلهم للتعامل مع جميع الأزمات وجميع الأطراف المتنازعة، بما في ذلك الأطراف غير الحكومية.

كما يجب التأكيد في ذات السياق وفي إطار إضفاء مزيد من النجاعة على تدخلات المنظمات الإنسانية العمل على ضبط صلاحيات ومجالات تدخل كل منها وتحديد مسؤولياتها في إطار من التكامل والتنسيق التام بينها.

حيث بتنا نشهد لا سيما في إطار الهجرة غير النظامية المختلطة تداخلا أصبح يحد من نجاعة العمل الإنساني، ولا سيما في مجال الهجرة واللجوء، مما يتسبب في بعض الأحيان في خلق تحديات أمنية

واقتصادية واجتماعية على الدول المضيفة أو دول العبور تنعكس سلبا على المجهودات الإنسانية.

وفي الختام لا بد من التأكيد على أن حماية الحيز الإنساني تستدعي منا جميعا، حكومات ومنظمات دولية حكومية وغير حكومية ومجتمع مدني، مزيدا من التضامن والتنسيق المحكم من أجل مساعدة العاملين في المجال الإنساني على القيام بدورهم على الوجه الأكمل ومن أجل تحقيق الامتثال التام لأحكام القانون الدولي الإنساني على جميع المستويات الوطنية والدولية.

السيدة توماس - غرينفيلد (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكر الرئاسة الفرنسية على الجمع بيننا لمناقشة هذه المسألة الملحة. والشكر موصول لنائبة الأمين العام أمينة ج. محمد، والمدير العام مارديني، والمديرة المفوضة غروجان على تصريحاتهم المقنعة.

لقد ظهر اتجاه جديد مثير للاشمئزاز يتمثل في الاستهداف المتعمد للعاملين في المجال الإنساني. وقد سمعنا بفزع اليوم من مقدمي الإحاطات عن مدى انتشار هذه الهجمات: الهجمات ضد الأطباء والعاملين في مجال تقديم المعونة والسائقين والعاملين على توصيل الغذاء والمياه النظيفة والأدوية، فضلا عن الهجمات ضد المستشفيات والمدارس.

إن العاملين في المجال الإنساني هم الأبطال الخارقون في العالم. فهم يذهبون إلى مناطق الحرب دون سلاح. لا يؤيدون أي جانب في أي نزاع. وهم يخاطرون طوعا بحياتهم وأجسادهم لا لشئ إلا إنقاذ الأرواح وتخفيف المعاناة.

لقد أمضيت حياتي المهنية في دعم ما يقومون به من عمل، وزيارة مخيمات اللاجئين، والاجتماع مع العاملين في المجال الإنساني، ورؤيتهم خلال تنفيذ عملهم المنقذ للحياة. ولا يسعني، شخصيا، إلا أن أتخيل مدى الإرهاق الذي ينطوي عليه القيام بهذا العمل الصعب والخطير، يوما بعد يوم. إن العالم يدين للعاملين في المجال الإنساني بامتناننا السرمدي.

ومع ذلك، بطريقة أو بأخرى، على نحو شرير، يتعرض هؤلاء الأبطال للهجوم والاختطاف والقتل في بعض الأحيان. وهذه الحوادث المروعة شائعة جدا. ففي الشهر الماضي وحده، هوجم اختصاصيو إزالة ألغام التابعون لمنظمة هالو ترست في أفغانستان، وقتل ثلاثة من العاملين في مجال المعونة التابعين لمنظمة أطباء بلا حدود في تيغراي. وسمعنا اليوم أمثلة أخرى كثيرة.

ومرة أخرى، فإن هذه الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني ليست مسلحة. وهي تتكل في أمنها على الدول المضيفة وأطراف النزاع المسلح وحفظة السلام والمجتمعات المحلية والدول الأعضاء. ومن واجبنا الجماعي أن نكفل حماية هذه الجهات الفاعلة المحايدة. وتقع على عاتقنا مسؤولية الاستماع إلى العاملين المحليين والوطنيين في مجال المعونة، والتماس إسهاماتهم بنشاط، وتنفيذ حلول حقيقية من أجل أمنهم.

ولذلك فإننا ندعو الدول الأعضاء وجميع أطراف النزاعات إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني واحترام وحماية استقلال المنظمات الإنسانية وحيادها. لقد حان الوقت لمنح العاملين في مجال المعونة ما يستحقونه من الحماية والأمن حتى يتمكنوا من القيام بأهم عمل في العالم، وهو إنقاذ الأرواح وإيجاد سبل كسب العيش.

وإلى جانب ما يواجهه العمال من خطر، كثيرا ما يتم تقييد وصول المساعدات الإنسانية بطرق أخرى. ففي سوريا، وهي واحدة من أسوأ الأزمات الإنسانية، وضع نظام الأسد الكثير من الشروط والقيود على القدرة على إيصال المساعدات.

وفي فنزويلا، يعاني واحد من كل ثلاثة أشخاص من انعدام الأمن الغذائي، ولم يتمكن برنامج الأغذية العالمي، لفترة طويلة جدا، من الوصول إلى الجياع اليائسين. ونشعر بارتياح كبير لتمكنه أخيرا من بدء عملياته، الأمر الذي يمثل إنجازا كبيرا في وصول المساعدات الإنسانية. وقد حان الوقت للمضي قدما. وندعو الآخرين للانضمام إلى الولايات المتحدة في حث نظام مادورو على العمل مع الأمم المتحدة

حتى تتمكن المنظمة مرة أخرى من نشر تقييم مستقل للاحتياجات الإنسانية لدعم الاستجابة الإنسانية.

وفي منطقة تيغراي في إثيوبيا، يتم رفض الوصول برا وجوا، إلى جانب الحرمان من الكهرباء والاتصالات والمعاملات المصرفية والأنشطة وإمدادات الوقود الضرورية لإيصال المعونة. وهذا أمر غير معقول، لا سيما في نفس المكان الذي أيقظ العالم الحديث على شبح الجوع. ويجب السماح للعاملين في مجال المعونة بتقديم المساعدة الإنسانية من دون عوائق في هذه المنطقة وتفادي حدوث مجاعة رهيبة.

وفي كل أزمة إنسانية في جميع أنحاء العالم، أدى مرض فيروس كورونا إلى اشتداد الحاجة إلى عمل هؤلاء العاملين، وزاد من صعوبة ظروفه.

ولهذا السبب نؤيد بيان الأمين العام وتصميم مجلس الأمن في القرار ٢٥٣٢ (٢٠٢٠) الداعي إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، مع الاستمرار في القيام بعمليات مشروعة لمكافحة الإرهاب.

ختاما، وكما أشار مقدمو الإحاطات، فإن السياسات التي تتناول المساعدات الإنسانية والجزاءات ومسائل مكافحة الإرهاب كثيرا ما تكون متشابكة. ويجب أن نتأكد من أن تلك السياسات ليست متضاربة، بل تعزز بعضها بعضا ولا تعرض الأمن للخطر. ولذلك نؤيد المناقشات بشأن كيفية تيسير المساعدات الإنسانية في السياقات التي تطبق فيها جزاءات مجلس الأمن، مع السعي لضمان امتثال الدول الأعضاء امتثالا تاما لالتزاماتها الدولية بموجب القانون الدولي الإنساني.

إن العاملين في المجال الإنساني يمثلون أفضل ما لدينا، وهم يستحقون حمايتنا – وكما قال السيد مارديني، دون استثناء. ولذلك، دعونا اليوم نلتزم من جديد بحمايتهم، ومحاسبة من يهددونهم، ونكفل أن يتوفر لهم الحيز والموارد التي يحتاجونها لخدمة العالم.

السيد شرنغلا (الهند) (*تكلم بالفرنسية*): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى وفد فرنسا على المبادرة بتنظيم هذه الجلسة بشأن مسألة هامة. ما برحت فرنسا تدافع بقوة عن حماية الحيز الإنساني، وهذه المبادرة التي اتخذت في الوقت المناسب تستحق تقديرنا.

(تكلم بالإنكليزية)

وأشكر السيدة أمينة محمد، نائبة الأمين العام، والسيد روبير مارديني، المدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر، على إحاطتيهما الشاملتين. وأشكر أيضا السيدة لوسيل غروجان، المديرة المفوضة لشؤون الدعوة في منظمة مكافحة الجوع على مشاطرتنا أفكارها. وأود أيضا أن أرحب بحضور وزراء خارجية كينيا والمكسيك وتونس جلسة اليوم.

يعصف بعالم اليوم مجموعة من الأزمات الإنسانية. ومعظم هذه الأزمات ناجمة عن النزاعات المسلحة، التي تؤثر تأثيرا شديدا على حياة ملايين المدنيين الأبرياء. وتؤدي جائحة مرض فيروس كورونا إلى زيادة تفاقم تلك الحالة.

وفي حين أن القانون الدولي الإنساني، كما نراه اليوم، نشأ في الماضي القريب، فقد وضعت الحضارات والثقافات على مر التاريخ قواعد للحروب لحماية غير المحاربين والسكان المدنيين.

وقد تأسست مبادئ القانون الإنساني في الهند قبل تطور الاجتهاد الإنساني الحديث بكثير. لقد سارت الهند على درب الدارما، أو السلوك الصالح، ووفرت الملاذ للأشخاص المضطهدين على مدى قرون. وتأسست المعايير القائمة على الدارما للنزاع المسلح في الهند القديمة على مبادئ الإنسانية والمعايير الإنسانية وكان بها العديد من القواعد التي تحمي المدنيين خلال النزاعات. وتم إيلاء أهمية كبيرة للتمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين أثناء النزاعات المسلحة. ففي دارما يودا، أو الحرب الشريفة، لم يستهدف المدنيون أو يتعرضون للهجوم؛ بل على العكس، كان لا بد من حمايتهم. وفي ذلك الصدد، ندين مقتل مصور صحفي هندي أمس، دانيش صديقي، بينما كان في مهمة تغطية لإعداد تقارير في قندهار بأفغانستان. وأتقدم بأحر التعازي لأسرته المكلومة.

إن الطابع المعقد للحالات الإنسانية في جميع أنحاء العالم اليوم يتطلب اهتماما عاجلا من المجلس. ونعتقد أن المسؤولية الرئيسية عن توفير الحماية والمساعدة في الأزمات الإنسانية تقع على عاتق البلد المعني وحكومته الوطنية. غير أنه يجب تقديم المساعدات الإنسانية الدولية بحياد، وفقا للمبادئ التوجيهية المبينة في قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢ والقرارات الأخرى ذات الصلة. وتظل الهند ملتزمة بالحفاظ على مبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال في الاستجابة لجميع الحالات الإنسانية. إن الإطار القانوني للهند، لكونها طرفا في اتفاقيات جنيف الأربع جميعها، يتماشى تماما مع دعم مبادئ القانون الدولي الإنساني وتنفيذه.

ونعتقد أيضا أن احترام مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك سيادة الدول الأعضاء واستقلالها السياسي وسلامتها الإقليمية، يجب أن يظل الأساس لجميع الإجراءات الإنسانية التي يتخذها المجلس. ويجب على المجلس أن يتجنب تسييس العمل الإنساني والجهات الفاعلة الإنسانية المشتركة في النزاع. وينبغي ألا يستخدم العمل الإنساني كحيلة لتقويض السلامة الإقليمية للدول. وكثيرا ما نشهد ربط المساعدات الإنسانية بتدابير قسرية من جانب الجهات الفاعلة الخارجية لفرض النتائج التي تصبو إليها. وهذه الإجراءات تنطوي على خطر أن تكون ذات نتائج عكسية في التوصل إلى حل للنزاع نفسه، ويمكن أن تزيد من تقليص الحيز اللازم للعمل الإنساني أو المساعدة الإنسانية التي تمس الحاجة إليها.

ولا يزال العنف ضد العاملين في المجال الإنساني في حالات النزاع المسلح يشكل مصدر قلق بالغ. وأتقدم بالتعازي لأسر ٩٩ من العاملين في المجال الإنساني الذين أفيد بأنهم قتلوا خلال العام الماضي. وندين بشدة الهجمات التي تُشن على الأفراد العاملين في المجال الإنساني. ويجب على الدول الأعضاء اتخاذ جميع التدابير لتنفيذ القرارين ٢١٧٥ (٢٠١٤) و ٢٢٨٦ (٢٠١٦) لكفالة حماية الأفراد العاملين في المجال الإنساني والجهات الفاعلة الإنسانية.

إن ضمان المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني يظل أحد التحديات الرئيسية أمامنا. ويجب على الدول أن تولي أولوية عليا لمعالجة تلك المسألة. ويجب أن نساعد السلطات الوطنية على تطوير الإمكانات والقدرات لتعزيز أطرها القانونية الوطنية وهياكلها ذات الصلة للتحقيق مع مرتكبي هذه الجرائم ومقاضاتهم.

ويزيد الإرهاب من تفاقم المشكلتين التوأم المتمثلتين في العنف ضد الأفراد العاملين في المجال الإنساني وانعدام المساءلة. وقد أدى الحصول على التكنولوجيات الجديدة والناشئة إلى تعزيز قدرات الجماعات الإرهابية لعرقلة العمل الإنساني، بما في ذلك وصول الوكالات الطبية والإنسانية الآمن ومن دون عوائق. ولا بد من عدم التسامح مطلقا مع الإرهاب.

إن معاقبة الأفراد والكيانات الذين يرتكبون انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني وفرض جزاءات عليهم، ولا سيما الهجمات على العاملين في المجال الإنساني والطبي، أداة فعالة للمجلس للتحقق من الانتهاكات ووقفها. ونعتقد أن هذه التدابير يجب أن تحظى بدعم إقليمي ودولي أوسع، قد يحدث في غيابه المزيد من التدهور في الأزمات الإنسانية والتقلص في الحيز الإنساني. ففي سياق سورية، على سبيل المثال، تحدث كل من الأمين العام ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مرارا وتكرارا عن تفاقم تأثير تلك التدابير على العمليات الإنسانية في الميدان.

وفي الختام، ندعو جميع الدول إلى احترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني والمبادئ الإنسانية والتقيد بها جميعا. هذا وحده سيحول دون زيادة تقلص الحيز الإنساني. ولا تزال الهند ملتزمة بالعمل مع المجتمع الدولي للتصدي للتحديات الإنسانية على الصعيد العالمي بطريقة فعالة وشاملة.

السيدة باربرا وودوارد (المملكة المتحدة) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكر نائبة الأمين العام والمدير العام مارديني والسيدة غروجان.

إن الهجمات على العمليات الإنسانية هي اعتداء على القيم الإنسانية الأساسية. إنها أمر مخز. إنها تزيد من المعاناة الإنسانية الناجمة عن النزاع باستهداف العاملين الذين يحاولون التخفيف من حدتها.

فعلى سبيل المثال، في تيغراي، التي على شفا مجاعة من صنع الإنسان، تعرقل أطراف النزاع إيصال المساعدات، وتدمر البنية التحتية وتستهدف المدنيين، بمن فيهم العاملون في مجال تقديم المعونات. وفي حين أن إعلان حكومة إثيوبيا عن وقف لإطلاق النار لأسباب إنسانية في ٢٨ حزيران/يونيه كان موضع ترحيب، فقد شهدنا جهودا متواصلة لعرقلة إيصال المعونة. وتشدد المملكة المتحدة مرة أخرى على ضرورة قيام جميع الأطراف بإزالة الحواجز التي تعرقل إيصال المعونات، وحماية الهياكل الأساسية، وتيسير الخدمات المصرفية، والسماح بدخول معدات الاتصالات إلى تيغراي.

للأسف، تيغراي ليست حالة فريدة في نوعها، وليست استثناء. ففي أفغانستان، يجري استهداف المستشفيات. وفي جنوب السودان، يجري تدمير الإمدادات الإنسانية. وفي اليمن، تؤخر القيود البيروقراطية إيصال المساعدات المنقذة للحياة. وفي البلدان الثلاثة وغيرها، يتعرض العاملين في مجال الإغاثة للهجمات.

زار المبعوث الخاص للمملكة المتحدة لمنع المجاعة عدة بلدان لحض جميع أطراف النزاع على احترام القانون الإنساني الدولي. وتقع على عاتق المجلس مسؤولية كفالة ذلك. ونرحب باتفاقنا الأسبوع الماضي على اتخاذ القرار ٢٥٨٥ (٢٠٢١)، الذي ييسر استمرار تقديم المساعدة المنقذة للحياة عبر الحدود إلى ٣,٤ مليون شخص في سوريا.

يجب علينا الآن أن نعمل معا لتنفيذ القرارات ذات الصلة التي تتضمن أحكاما تنص على محاسبة من ينتهكون القانون الإنساني الدولي. ويشمل ذلك تعزيز استخدامنا للجزاءات مع ضمان ألا تعوق الجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب في حد ذاتها إيصال المساعدة. وتعمل المملكة المتحدة، من خلال مجموعتنا التي تضم ثلاثة قطاعات، مع المنظمات غير الحكومية والمصارف لإيجاد سُبل قانونية، وآمنة، وشفافة لضمان استفادة المحتاجين من المعونة الإنسانية.

بينما نعمل من أجل إنهاء النزاع، فإن القانون الإنساني الدولي موجود لحماية المدنيين والحيز الإنساني والعاملين الذين يعتمدون عليهم. ومن واجب المجلس أن يحاسب الذين لا يحترمون تلك المبادئ الأساسية.

السيد يورغنسن (إستونيا) (*تكلم بالإنكليزية*)**:** أقدر أيما تقدير مداخلات نائبة الأمين العام، السيدة محمد؛ والسيد مارديني؛ والسيدة غروجان.

إن الاحتياجات الإنسانية على الصعيد العالمي في أعلى مستوياتها إطلاقا، ومطلوب منا تحسين جهودنا لمساعدة أضعف الفئات من الناس. وسقف التوقعات آخذ في الارتفاع باستمرار، في حين أن قدرتنا على تقديم المساعدة، ولا سيما أثناء الجائحة، لا تواكب تلك التوقعات. يتعرض العاملون في المجال الإنساني وأعمالهم لهجمات متزايدة من جانب مختلف أطراف النزاع، مما يقلل إلى حد كبير من احتمال إيصال المساعدة، وتوفير الحماية إلى أضعف الفئات من الناس.

إن الحالة في سوريا من الأمثلة الساطعة على المخاطر التي تحيط بالعاملين في المجال الإنساني. وعلى الرغم من آلية فض النزاعات، استمرت الهجمات على المرافق الطبية. إذ يتعرض مستشفى الأتارب الجراحي لنيران شبه مستمرة منذ عام ٢٠١٤. وتظل أولويتنا متمثلة في حماية العاملين في المجالين الطبي والإنساني، والإبقاء على الوصول الكامل للمساعدات الإنسانية بدون عوائق. ونرحب بتجديد ولاية المعونة الإنسانية عبر الحدود في الأسبوع الماضي لمدة ١٢ شهرا أخرى (انظر S/PV.8817).

بالإضافة إلى العوائق البيروقراطية والإدارية، قيدت مختلف الجهات الفاعلة أيضا حركة العاملين في مجال الإغاثة مستخدمة في ذلك جائحة مرض فيروس كورونا كذريعة لإحكام قبضتها على

السلطة. إنها لا تعبأ إزاء عواقب إيذاء العاملين في المجال الإنساني أو إعاقة عملهم، مما يؤدي إلى دورة متزايدة من الإفلات من العقاب.

تأسف إستونيا للإفلات من العقاب على الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان السائدة في العديد من حالات النزاع اليوم. وعلينا التزام بمساءلة الأشخاص الذين ينتهكون المعايير المقبولة، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويتعين على الدول أن تحقق في جميع الجرائم، بما في ذلك الجرائم التي تمس العاملين في المجال الإنساني وفي تقديم المعونة الإنسانية. ويجب أن يواجه الجناة العدالة. ومن غير المقبول أن يكافأ الجناة في بعض الحالات بمناصب في الحكومة أو، على نطاق أوسع، في القطاع العام. ويجب أن نكون حذرين للغاية من الإشارة التي ترسلها هذه "الترقيات".

إذا كانت دولة ما غير راغبة أو غير قادرة على إجراء التحقيقات الفعالة اللازمة، يجب أن تتدخل آليات دولية أخرى، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية. ونبرز هنا الدور الهام لمجلس الأمن في إحالة قضايا الجرائم الجسيمة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وتثني إستونيا على عمل المحكمة الجنائية الدولية وهيئات التحقيق الدولية الأخرى لمساعدتها في تحقيق المساءلة.

ولتحقيق المساءلة، يجب أن نكون استباقيين في تثقيف قواتنا المسلحة حول القانون الإنساني الدولي. وينبغي النظر إلى ذلك بوصفه أداة قيمة لضمان التقيد بالقواعد القائمة ونشرها. ولذلك، ينبغي باستمرار تشجيع ودعم جميع الجهود الرامية إلى توفير التدريب الأساسي للقوات المسلحة في مجال القانون الإنساني الدولي قبل نشرها في البعثات.

أخيرا وليس آخرا، وافق مجلس الأمن بالإجماع في السابق على قرارين مثيلين للقرارين ٢٢٨٦ (٢٠١٦) و ٢٤١٧ (٢٠١٨)، من بين قرارات أخرى. ويجب أن ننفذ تلك القرارات. وينبغي تمكين الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، ويجب الوقوف خلفها. يمنحنا القرار ٢٤١٧ (٢٠١٨) إمكانية النظر في تدابير الجزاءات، عند الاقتضاء تماشيا مع الممارسة القائمة. وهذه التدابير المحددة الأهداف ضرورية لمحاسبة الأفراد أو الكيانات على عرقلة إيصال أو توزيع المساعدة الإنسانية.

السيد دانغ (فييت نام) (*تكلم بالإنكليزية*) أشكر نائبة الأمين العام، السيدة محمد، والمدير العام ماريديني، والسيدة غروجان، المديرة المفوضة على إحاطاتهم المتبصرة. وأعرب عن تقديري للرئاسة الفرنسية على لفت انتباه المجلس اليوم إلى هذا الموضوع الحاسم.

يتحمل ملايين المدنيين كل يوم وطأة النزاع المسلح الدائر. ويواجه هؤلاء حالة مزرية تتمثل في تعذر الحصول على الخدمات الأساسية ووسائل البقاء على قيد الحياة مثل المياه، والغذاء، والمأوى، والمرافق الصحية، والرعاية الصحية. وقد زادت جائحة مرض فيروس كورونا، والجزاءات، وتدابير مكافحة الإرهاب من الضغط على عملية تلبية الاحتياجات الإنسانية. وتشير التقديرات إلى أن ٢٣٥ مليون مدني يعتمدون في عام ٢٠٢١ على الحماية والمساعدة الإنسانية المنقذة للحياة. وبدون دعم العاملين في المجال الإنساني، من المحتم أن تزداد معاناتهم سوءا.

وفي حين أن عمال الإغاثة وموظفو الأمم المتحدة يخاطرون بحياتهم لمساعدة المحتاجين، فإنهم يتعرضون لتهديدات أمنية واسعة النطاق ومتزايدة. ومن جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى مالي، والصومال، قضى عمال الإغاثة نحبهم، أو واجهوا خطرا متزايدا من الاختطاف أو السطو المسلح أو العنف البدني. ندين بأشد العبارات هذه الهجمات والانتهاكات الجبانة والفاحشة. ونغتنم هذه الفرصة لنعرب عن امتناننا للعاملين في المجال الإنساني لشجاعتهم وتفانيهم في تخفيف معاناة المتضررين من النزاع المسلح. ونعرب عن عميق مشاعر العزاء والمساواة لأسر الذين فقدوا أحباءهم أثناء تقديم المساعدة الإنسانية للمحتاجين.

يوجد العديد من الأمور التي يجب علينا القيام بها لضمان سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني. الامتثال الكامل للالتزامات بموجب القانون الإنساني الدولي إجراء وقائي قوي لحماية العاملين في

المجال الإنساني. وهذا واجب على جميع أطراف النزاع المسلح، بما في ذلك الدول والجماعات المسلحة من غير الدول.

وتشمل تلك الالتزامات بصفة خاصة مبدأ التمييز والالتزام بالامتناع عن استهداف الأعيان التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة بالهجمات أو تدميرها أو جعلها عديمة الفائدة. ويجب حماية البنى التحتية اللازمة لإيصال المساعدة الإنسانية ونظم إنتاج الأغذية. ونرحب بالتدابير الرامية إلى إدماج الالتزامات بموجب القانون الدولي الإنساني في الأطر المحلية وزيادة وعي القوات المسلحة والجهات الفاعلة من غير الدول بالتزاماتها فيما يتعلق بسير الأعمال العدائية.

وقد تشكّل الهجمات ضد العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة جرائم حرب. ومما يثير القلق أن الغالبية العظمى من الضحايا هم من العاملين المحليين في المجال الإنساني، لأنهم يعملون من أجل إنقاذ شعبهم. ويجب التصدي لهذه الانتهاكات على النحو المناسب، كما يجب تقديم مرتكبيها إلى العدالة وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقوانين الدولية والوطنية.

ويستند العمل الإنساني إلى المبادئ الأساسية للحياد والنزاهة والاستقلالية. والتمسك بتلك المبادئ شرط أساسي لبناء الثقة وتحقيق القبول لدى المجتمع المضيف وأطراف النزاع المسلح، وهو أمر حاسم لضمان السلامة والأمن ووصول كامل المساعدات الإنسانية فورا وبشكل آمن وبدون عوائق. ويجب احترام ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك مبدأ السيادة وعدم التدخل، وقوانين الدولة المضيفة احتراما تاما. ويمكن لتعزيز المشاركة والحوار بين المنظمات الإنسانية والدولة المضيفة أن يساعد في تحسين فهم السياقات الاجتماعية والثقافية ودرء المخاطر المتصلة بالأنشطة الإنسانية.

وعلى الرغم من أهمية المساعدة الإنسانية، فإنها لا يمكن أن تحل على المدى الطويل محل نهج شامل لبناء القدرات الوطنية. فالمسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين تقع على عاتق الدولة. وينبغي أن نبذل قصارى جهدنا لتعزيز القدرة على الصمود على الصعيد المحلي والحد من الاحتياجات الإنسانية فضلا عن معالجة الأسباب الجذرية الكامنة وراء النزاعات المسلحة. وفي القرار ٢٥٧٣ (٢٠٢١)، يسلّم المجلس بالحاجة إلى إعادة البناء على نحو أفضل وتوفير خدمات أساسية أكثر مرونة للسكان المدنيين في حالات ما بعد انتهاء النزاع. وينبغي لجميع الأطراف أن توحد جهودها لاتخاذ خطوات ملموسة ومجدية نحو تحقيق السلام والتعافي.

وحماية المدنيين إحدى المسائل الأساسية المدرجة في جدول أعمال المجلس. وينبغي للمجلس أن يحشد كل أداة تحت تصرفه للاستجابة لمعاناة المدنيين، بما في ذلك من خلال منع الهجمات ضد العاملين في المجال الإنساني وكفالة وصول المساعدات الإنسانية. ونواصل التشديد على الأهمية القصوى لمنع نشوب النزاعات وبناء السلام. ونرى أن هناك مجالا واسعا أمام المنظمات الإقليمية للاضطلاع بدور قيادي في تعزيز الدبلوماسية الوقائية وتدابير بناء الثقة.

السيد فلين (أيرلندا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر فرنسا على عقد هذا الحدث المهم وحسن التوقيت. وأود أيضا أن أشكر نائبة الأمين العام، أمينة محمد، والمدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر، روبرت مارديني، والسيدة غروجان على إحاطاتهم الثاقبة، كما أرحب بمشاركة الوزراء الحاضرين هنا اليوم.

وتقع على عاتقنا، نحن أعضاء مجلس الأمن، مسؤولية فريدة من نوعها. فقد عهد إلينا ميثاق الأمم المتحدة بصون السلم والأمن الدوليين. وفي ذلك السياق، يجب أن نعزز احترام القانون الدولي الإنساني، الذي يعمل على حماية حيز العمل الإنساني، ونكفله. وقد سمعنا مقدمي الإحاطات اليوم يتحدثون عن مدى أهمية أن نفعل ذلك. ونحن بحاجة إلى أن نقرن أقوالنا بالأفعال.

وسأركز على ثلاث نقاط مستوحاة من التجربة المباشرة لشركاء أيرلندا في الميدان، الذين نحيي عملهم ونقدر شجاعتهم.

تتعلق النقطة الأولى بالسلامة البدنية للعناصر الفاعلة في المجال الإنساني في الميدان وأمنها، والحاجة إلى كفالة المساءلة

عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني. ويسعى العاملون في المجال الإنساني إلى توفير الرعاية والكرامة لمن هم في أمس الحاجة إليها. وعليه، يجب احترامهم وحمايتهم. ومن غير المقبول على الإطلاق أن تُستهدف المرافق الطبية والعاملون في المجال الإنساني في غارات جوية على مستشفى الأتارب في شمال سوريا، فضلا عن الهجمات في أفغانستان وأماكن أخرى.

وخلال الأشهر السبعة التي قضتها أيرلندا في المجلس، دأبت على استخدام صوتها للدعوة إلى المساءلة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان المرتكبة في خضم النزاع. وقد شعرت أيرلندا بالجزع إزاء القتل الوحشي مؤخرا لثلاثة من العاملين في المجال الإنساني في المنظمة الطبية الخيرية، أطباء بلا حدود، في تيغراي، وهو ما أشارت إليه نائبة الأمين العام وآخرون في وقت سابق. وندعو إلى إجراء تحقيق مستقل وتقديم الجناة إلى العدالة.

وكما قال آخرون اليوم، علّمنا التاريخ أنه عندما نفشل في كفالة المساءلة، يمكن لثقافة الإفلات من العقاب أن تنتشر من نزاع إلى آخر. ونعلم أيضا أن النساء والفتيات يتأثرن بشكل غير متناسب ويكافحن من أجل الحصول على العدالة. ومع ذلك، من الجلي أننا – سواء في اليمن أو سوريا أو جمهورية الكونغو الديمقراطية – لا نزال نتغاضى عن الإفلات من العقاب. فعندما يبلغ المجلس بانتهاكات جسيمة، يجب أن يسعى لكفالة المساءلة.

وأود أن أؤكد مرة أخرى دعم أيرلندا للدعوة الإنسانية إلى العمل، بقيادة فرنسا وألمانيا، التي تهدف إلى تعزيز مساءلة من يهاجمون العاملين في المجالين الطبي والإنساني أثناء اضطلاعهم بعملهم الحيوي. وأيرلندا، بوصفها بلدا مساهما بقوات وأفراد شرطة، تسلّم بأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تؤدي دورا رئيسيا في حماية المدنيين، بمن فيهم العاملون في المجال الإنساني. وفي الوقت الذي تستعد فيه بعثات حفظ السلام للتحول، يجب على المجلس أن يكفل وجود نهج واضحة محورها الناس، بالتنسيق مع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، لحماية المدنيين المتضررين من النزاع وحيز العمل الإنساني.

وتتعلق نقطتي الثانية بالتحديات الفريدة التي تواجهها الجهات الفاعلة الإنسانية العاملة في بلدانها. فكثيرا ما يكون العاملون المحليون في المجالين الإنساني والطبي، ولا سيما النساء، في طليعة الاستجابات الإنسانية. ونرى ذلك اليوم في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك جمهورية أفريقيا الوسطى واليمن ومنطقة تيغراي في إثيوبيا. وكثيرا ما يخضع الشركاء المحليون لضغوط شديدة لإنقاذ الأرواح ويتعرضون لمخاطر غير متناسبة لإيصال المساعدة الإنسانية.

إن رؤى الجهات الفاعلة المحلية وعلاقاتها بالمجتمعات المحلية التي تخدمها لها مزايا كبيرة، ولكن الجهات الفاعلة المحلية يمكن أن تواجه ضغوطا أكبر من قِبل السلطات المحلية وأفراد المجتمع المحلي وقوات الأمن مقارنة بزملائهم الدوليين. ويجب مراعاة تلك التحديات المتزايدة عند التخطيط لأمن جميع الموظفين. ويجب ألا تؤدي ميزة الاستجابة الإنسانية السريعة إلى تحمل هؤلاء العاملين في المجال الإنساني القدر الأكبر من المخاطر. وبالإضافة إلى ذلك، يجب بذل كل جهد ممكن لكفالة ألا تعوق القيود البيروقراطية، التي لا مبرر لها في كثير من الأحيان مثل تأخير منح التأشيرات، توسيع نطاق الوجود الدولي استجابة لحالات الطوارئ المعقدة.

وتتعلق نقطتي الثالثة بالتأثير الذي يمكن أن تخلفه تدابير مكافحة الإرهاب على العمل الإنساني ككل. وهناك الآن وعي أكبر بمدى قدرة هذه التدابير على الحد من وصول المساعدات الإنسانية أو تجريم إيصال المساعدات أو تقليص قدرة المنظمات غير الحكومية على تمويل العمليات الإنسانية في المناطق الخاضعة لسيطرة أفراد وكيانات فرضت عليهم جزاءات، بما في ذلك الجماعات الإرهابية المدرجة في القوائم. وتؤيد أيرلندا الجهود الرامية إلى تعزيز الحوار فيما بين المانحين والمنظمين والمصارف والمنظمات غير الحكومية الدولية. وفي الوقت نفسه، ينبغي أن تتعاون هيئات الأمم المتحدة العاملة

في مجال مكافحة الإرهاب بصورة منتظمة مع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني.

ولمجلس الأمن دور يضطلع به أيضا في تحسين حماية الجهات الفاعلة الإنسانية بموجب نظم الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ونظم الجزاءات من خلال إدراج معايير تحدد الجزاءات التي تُفرض على من يعوق الأنشطة الإنسانية والجهات الفاعلة الإنسانية أو يلحق بها الضرر، وتوفر إعفاءات مناسبة في نظم الجزاءات عندما يتعلق الأمر بالعمل الإنساني. وسيكون من الضروري التوصل إلى تفاهم مشترك فيما بين جميع أصحاب المصلحة، يستند إلى مبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلالية، لإيجاد حلول والمضي قدما.

وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد أن التزام أيرلندا تجاه العمل الإنساني المبدئي وحيزه ووصول المساعدات الإنسانية لن يتزعزع. ويمكن للجهات الإنسانية أن تعول دائما على دعمنا.

السيد أباري (النيجر) (*تكلم بالفرنسية*): أود بداية أن أشيد بفرنسا لعقدها هذه المناقشة بشأن حماية حيز العمل الإنساني، وهو دليل على التزامها باستمرار إدراج مسألة احترام القانون الدولي الإنساني في جدول أعمال مجلس الأمن. وأشكر السيدة أمينة محمد على مشاركتها في العمل الذي نضطلع به والرسالة المهمة التي نقلتها في وقت سابق. وأود أيضا أن أشكر السيد روبرت مارديني والسيدة لوسيل غروجان على إحاطتيهما الممتازتين والتزامهما الراسخ بهذه المسألة الهامة.

ونشيد بشجاعة وإيثار الجهات الفاعلة الإنسانية في مناطق النزاع والبيئات الهشة الأخرى، حيث إنها تعمل على مساعدة السكان الضعفاء الذين يعانون من الضيق، في بعض الأحيان، مما يكلفهم حياتهم.

فقبل شهر واحد فقط من الاحتفال باليوم العالمي للعمل الإنساني في ١٩ آب/أغسطس، كما حدد قرار الجمعية العامة ٦٣/١٣٩، حان الوقت لكي تؤكد جميع الدول من جديد التزامها بحماية الأبطال الذين برزوا في الكفاح الرهيب ضد جائحة مرض فيروس كورونا.

وفي منطقة الساحل، تهاجم الجماعات الإرهابية وغيرها من المجرمين مواطنين مسالمين، بمن فيهم اللاجئون، الذين يستقبلهم بلدي النيجر. ومن المؤسف أنهم يهاجمون أيضا العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية الذين يساعدون هؤلاء الناس. وسنتذكر دائما الهجوم المأساوي الذي وقع في ٩ آب/أغسطس ٢٠٢٠، مسفرا عن مقتل ستة من العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية من وكالة التعاون التقني والإنمائي، وسائقهم النيجري، وأحد الأدلاء في محمية كوري الطبيعية، النيجر. ومنذ ذلك الحادث المأساوي، اتخذ بلدي تدابير لمنع تكرار مثل هذا الهجوم. ويجب أيضا أن نشيد أيما إشادة بالأمين العام، الذي لا يزال مدافعا قويا عن حماية هؤلاء الموظفين القيمين الذين لا غنى عنهم.

وخلال السنوات القليلة الماضية، شهدنا زيادة في عدد الهجمات الكبرى ضد العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية في جميع الميادين التي تستدعي أداء الواجب. والعنف ضد المنظمات الإنسانية لا يعرض حياة موظفيها للخطر فحسب، بل يعطل أيضا إيصال المعونة، وهي حيوية بالنسبة للأشخاص المعرضين لمخاطر مختلفة. ويجب أن تجبر تلك الهجمات، مقترنة بالطابع المتغير باستمرار للنزاع وأنواعه الجديدة التي يواجهها عالمنا، دولنا على إعادة تقييم دورها والتفكير في طرق جديدة لكفالة حماية وسلامة وأمن العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية، بمن فيهم العاملون في المجال الطبي.

وأود أن أقدم بعض التوصيات التي يمكن أن تعزز حماية الحيز الإنساني.

أولا، من الأهمية بمكان نزع الطابع السياسي عن النقاش الدائر حول الحيز الإنساني، على الرغم من أن النزعة الإنسانية، كما قال أحد المؤلفين المشهورين ذات مرة، هي استمرار للسياسة بوسائل أخرى. وينبغي ألا تستخدم الدول المعونة الإنسانية كأداة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية، تماما كما لا يمكن أن يسيسها العاملون في مجال الأنشطة الإنسانية عن عمد تصديا للتحديات التي يواجهونها في الميدان. وحتى

يكون العمل الإنساني فعالا، يجب أن يكون محايدا ومستقلا ونزيها. وإذا لم يكن الأمر كذلك، فإن ثقة أطراف النزاع تُفقد.

ثانيا، نشجع أصحاب المصلحة على احترام القانون الدولي الإنساني من أجل تهيئة الظروف التي تمكن العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية من القيام بعملهم بفعالية وأمان. ومن المهم بنفس القدر أن تثير جميع الدول مسألة حماية العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية في سياستها الداخلية. وسيتيح ذلك للعاملين في مجال الأنشطة الإنسانية، ولا سيما المحليين، الذين لديهم معرفة أكبر وتفهم أفضل للبيئات التي يعملون فيها، إمكانية الوصول إلى الأشخاص وقوات الأمن. وينبغي لقوات الأمن أن توفر لهم الحماية الكافية، لأن عنصر الحماية هذا سيكون عندئذ جزءا من الالتزام الإلزامي للبلد. ولذلك، نشجع الجهات الفاعلة في مجال الأنشطة الإنسانية على التعاون مع مختلف الجهات الفاعلة الأمنية، باستخدام أدلة ومواد تدريبية على أساس المعايير المهنية لأعمال الحماية. ويجب أن نعزز التكامل بين مَن يقدمون الحماية والعاملين في مجال الأنشطة الإنسانية. ويكتسي ذلك أهمية بالغة في منطقة الساحل، حيث يمكن لوجود عدة جهات عسكرية فاعلة، بولايات ليست بالضرورة منسقة، أن تعوق الاستجابة الإنسانية في بعض الأحيان.

وتتمثل توصيتي الأخيرة في إيلاء اهتمام أكبر للمسألة المثيرة للجدل ذاتها، وهي تأثير الجزاءات الانفرادية على المساعدة الإنسانية، بحيث يمكن أن تُستثنى من نطاق تطبيق تلك الجزاءات الأنشطة الإنسانية التي تضطلع بها المنظمات المحايدة حصرا، وفقا للقانون الدولي الإنساني.

وأود أن أختتم ملاحظاتي بدعوة أعضاء المجلس إلى التفكير في كلمات بيير كوري، الذي قال:

”لأننا لم ننظم العالم من منطلق إنساني حقيقي، نضطر إلى استخدام النزعة الإنسانية كوسيلة لمعالجة هذا القصور الكبير“.

السيد داي بنغ (الصين) (*تكلم بالصينية*): أشكر فرنسا على مبادرتها بالدعوة إلى عقد جلسة اليوم، وأشكر وزير الخارجية لودريان على رئاستها. وأود أيضا أن أشكر نائبة الأمين العام أمينة محمد، والمدير العام روبرت مارديني، والسيدة غروجان على إحاطاتهم.

وحالياً، لا يزال مرض فيروس كورونا يجتاح جميع أنحاء العالم. إن الأمن الغذائي في بعض البلدان النامية آخذ في التدهور. وتواجه مناطق وبلدان النزاع تحديات اقتصادية واجتماعية جديدة واحتياجات إنسانية متزايدة. وفي الوقت نفسه، يتواصل العنف ضد العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية بلا هوادة. ويتزايد تسييس المسائل الإنسانية. ولا يزال يتبدى الأثر الإنساني السلبي للجزاءات الانفرادية.

وقد أسهمت هذه العوامل المعقدة في تدهور الحالة الإنسانية العالمية، كما أنها عرضت للخطر بشكل كبير فعالية العمليات الإنسانية. ويجب على المجتمع الدولي أن يدعم تعددية الأطراف الحقيقية ويمارسها، وأن يزيد من المدخلات الإنسانية، وأن يعزز التضامن والتعاون، وأن يكفل وصول المساعدات الإنسانية بأمان ودون عوائق.

فكفالة سلامة العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية هو المفتاح للحفاظ على الحيز الإنساني. ووفقا لتقرير الأمين العام عن ماية المدنيين في النزاع المسلح (S/2021/423)، قتل ٩٩ من العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية في ١٩ بلدا من البلدان المتضررة من النزاع المسلح في عام ٢٠٢٠. ويقدم العاملون في مجال الأنشطة الإنسانية الإغاثة والمساعدة للمحتاجين، ومع ذلك فإن حياتهم وسلامتهم تتعرضان لتهديد مستمر. وينبغي ألا تستمر هذه الحالة. ويجب أن نحث جميع أطراف النزاع على التقيد بالقانون الدولي الإنساني وتجنب ارتكاب أي عنف ضد العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية.

ويجب على الحكومات المتلقية أن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن الحفاظ على الحيز الإنساني. وينبغي للأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى أن تعزز التنسيق والتعاون وتساعد البلدان المعنية على تحسين إطارها المؤسسي وبناء قدراتها لحماية الحيز الإنساني.

ولكي يتم الحفاظ على الحيز الإنساني يجب أن نوقف تسييس المسائل الإنسانية. وينبغي أن تتبع المعونة الإنسانية مبادئ الحياد والنزاهة والموضوعية والاستقلال، وأن تظل ذات طابع إنساني. وينبغي ألا تكون أبدا أداة للتنافس الجغرافي السياسي والتلاعب. وينبغي أن تتماشى العمليات الإنسانية مع ميثاق الأمم المتحدة، ومع قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢ والقانون الدولي الإنساني؛ واحترام سيادة البلدان المتلقية واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية؛ والالتزام بقوانينها المحلية ومعاييرها الاجتماعية والامتناع عن التدخل في شؤونها الداخلية. وبذلك وحده يمكننا أن نحصل على دعم البلدان المتلقية ونكفل تعاونها في نهاية المطاف، وأن نحافظ على الحيز الإنساني.

ولحماية المجال الإنساني، ينبغي رفع الجزاءات الانفرادية دون تأخير. وتمنع الجزاءات الأحادية الجانب غير القانونية البلدان المعنية من الحصول على الإمدادات الإنسانية المطلوبة؛ وتعطل النظام الاقتصادي والاجتماعي؛ وتعوق العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية عن أداء واجباتهم، وتتدخل في عملياتهم. ومن الصعب على ما يسمى بالإعفاءات لأغراض إنسانية أن تحدث تغييرا كبيرا على أرض الواقع. وينبغي للمجتمع الدولي أن يشجع البلدان المعنية على رفع الجزاءات من جانب واحد فورا، والقضاء على آثارها السلبية، وتهيئة الظروف المواتية للعمليات الإنسانية الدولية.

إن انتهاك الحيز الإنساني هو في الأساس نتيجة ثانوية مؤسفة للنزاع المسلح. ويجب أن يركز الحل على الأسباب الجذرية للنزاع وعلى اعتماد نهج منهجي. وقد أثبتت التجربة أن التنمية المستدامة هي السبيل الصحيح لكسر الحلقة المفرغة للفقر المدقع والتوترات القبلية والنزاعات العنيفة. وهي مفتاح تحقيق الاستقرار والسلام الدائم على المدى الطويل. ويجب على البلدان تبني نظرة طويلة الأجل، وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بصورة أنجع، وإعطاء الأولوية للقضاء على الفقر. وينبغي للمجتمع الدولي أن يثابر في الحوار السياسي والوساطة والمفاوضات، من بين أمور أخرى، من أجل منع نشوب النزاعات وتسويتها سلميا، مع زيادة المساعدة الإنمائية المقدمة إلى البلدان المتنازعة، وذلك لمساعدتها على تحقيق تنمية أكثر شمولا واستدامة في أقرب وقت ممكن.

السيدة كنغ (سانت فنسنت وجزر غرينادين) (*تكلمت بالإنكليزية*): نود التنويه بمشاركة وزراء الخارجية والتقدم بالشكر لمقدمي الإحاطات على ملاحظاتهم.

لقد ازدادت الهجمات ضد العاملين في المجال الإنساني والهياكل الأساسية اللازمة للحفاظ على إيصال المعونة بشكل كبير منذ بداية جائحة مرض فيروس كورونا. كما أدت التقلبات الشديدة والواسعة النطاق في البلدان والمناطق المتأثرة بالنزاعات إلى زيادة هائلة في الحاجة إلى المساعدة الإنسانية. وقد دعونا بصورة جماعية إلى الحفاظ على وصول المساعدات الإنسانية وتوسيع نطاقه في ضوء الآثار السلبية للأزمات المتعددة على السكان المدنيين، وزيادة حالات التشريد، وتصاعد أعمال العنف ضد العاملين في المجال الإنساني.

ويقدر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن أكثر من ٢٣٥ مليون شخص على الصعيد العالمي بحاجة إلى المساعدة الإنسانية في عام ٢٠٢١. وفي سياق النزاعات، شهد العام الماضي زيادة واسعة النطاق في حالة عدم الاستقرار، نتيجة للآثار المضاعفة للأزمة الصحية، وانكماش الاقتصادات، والمخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ. ويصاحب ذلك السياق الإنساني الذي يتعرض للتقويض بسرعة تزايد حالات العنف المفضي إلى الموت وغير المفضي إلى الموت ضد العاملين في المجال الإنساني، الذي ترتكب الأغلبية الساحقة منه ضد الموظفين الوطنيين.

وتغتنم سانت فنسنت وجزر غرينادين هذه الفرصة لتقديم التوصيات التالية ونحن نسعى على وجه الاستعجال إلى النهوض بسلامة العاملين في المجال الإنساني والحفاظ على الحيز الإنساني وزيادته لتلبية الاحتياجات المتزايدة للمدنيين في البلدان والمناطق المتضررة.

وفيما يتعلق بالأفكار المستقاة من العاملين في المجال الإنساني وخبرتهم في التوسط للوصول إلى الجماعات المسلحة المختلفة والمشتتة

من غير الدول، فإنهم يلاحظون أن الالتزام الأخلاقي والقانوني لا يكفي ببساطة لضمان الالتزام بالقانون الدولي الإنساني. ومن الناحية العملية، لا يوجد نهج واحد يناسب الجميع للتفاوض بشأن الوصول. وتصبح الترتيبات العملية الخاصة بسياق محدد ضرورية. ويجب أن تظهر المبادئ والبروتوكولات والقواعد الأساسية من خلال الحوار الجماعي، سواء كان ذلك من خلال مفاوضات تشارك فيها وكالات متعددة مع أطراف النزاع أو اتفاقات سلام ذات طابع رسمي بقدر أكبر.

ثانيا، يجب أن تتجنب التشريعات والسياسات الوطنية لمكافحة الإرهاب تجريم الإجراءات الحاسمة التي تتخذها المنظمات والعاملون في المجال الإنساني. وبالمثل، يجب ألا تقيد الجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب، المنصوص عليها في مختلف قرارات مجلس الأمن، قدرة العاملين في المجال الإنساني على الاضطلاع بجهود الإغاثة. وفي الواقع، هناك حاجة أكبر إلى وجود عمليات رصد وإبلاغ أكثر منهجية عن أثر نظم الجزاءات على الأعمال الإنسانية. ويمكن للأمانة العامة أن تبذل جهودا لتنظيم عملية الإبلاغ. وينبغي أن يسبق إنشاء جميع نظم الجزاءات وتجديدها إجراء تقييمات للأثر والمخاطر الإنسانية.

ونود كذلك أن نضيف أنه على الرغم من التحديات القائمة في مجال القدرات على الصعيد الوطني، يجب دعم الدول في جهودها الرامية إلى تحسين آليات المساءلة لإنهاء الإفلات من العقاب على العنف المرتكب ضد المدنيين والعاملين في المجال الإنساني، تمشيا مع القرارين ٢١٧٥ (٢٠١٤) و ٢٢٨٦ (٢٠١٦).

ويلزم توفير الموارد الكافية لحماية الحيز الإنساني. ويشمل ذلك ضمان التمويل المستدام للجهود الأمنية الرامية إلى حماية المدنيين والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية. ويجب أن تكون المنظمات الإنسانية قادرة على الحصول على التمويل لدعم التدريب على تحليل السياق، ومهارات التفاوض، وتحسين معدات الاتصالات. وينبغي أن تكفل الجهات المانحة أن توفر اتفاقات التمويل التي تبرمها مجالا لتقييم المخاطر وإدارتها على نحو كاف ومستمر، كوسيلة لضمان سلامة العاملين في المجال الإنساني.

أخيرا، وعلى الرغم مما سبق، لا بد لي من التأكيد على أن المعونة الإنسانية يجب ألا تكون غاية في حد ذاتها. وبالمثل، لا ينبغي استخدام المعونة الإنسانية كأداة لفرض أهداف السياسة الخارجية عن بعد. ويجب علينا طوال مدة تقديم المعونة الإنسانية احترام سيادة الدولة وسلامتها الإقليمية.

وختاما، أود التأكيد على ما ندين به من امتنان جماعي مستحق للعاملين في مجال المساعدة الإنسانية. إنهم يوفرون، على نحو متزايد، المصدر الوحيد للدعم النفسي والاجتماعي للنساء والأطفال الناجين من العنف الجنسي، وإمدادات الغذاء والمياه الحيوية للمدنيين الذين هم على شفا المجاعة، والخدمات الصحية لأعداد متزايدة من المشردين. ونعرب عن الحزن لفقدان من قتلوا خلال تقديم الخدمة للمدنيين وندعو إلى إطلاق سراح المختطفين. وتكريما لذكراهم وتضحيتهم، تقع على عاتقنا مسؤولية هائلة عن اتخاذ إجراءات حاسمة تحمي جميع مقدمي الإغاثة البالغة الأهمية في حالات النزاع وتدعمهم.

السيد كوزمين (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): يسرني أن أرحب بكم، سيدي الوزير، بصفتكم رئيسا لمجلس الأمن. وأود أن أشكر نائبة الأمين العام السيدة محمد، والمدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر، السيد مارديني، والسيدة غروجان على إحاطاتهم الموضوعية والزاخرة بالمعلومات.

إن موضوع مناقشة اليوم متعدد الأوجه حقا. وبطبيعة الحال، ندين الأعمال غير القانونية المرتكبة ضد العاملين في المجال الإنساني وندعو إلى توفير إمكانية الوصول الإنساني لهم بدون عوائق، رهنا بموافقة الحكومة المضيفة. وكثيرا ما يكون عنصر الوقت هو جوهر نجاح الجهود الإنسانية الرامية إلى تخفيف المعاناة وإنقاذ الأرواح في أحيان كثيرة. إلا إننا قد شهدنا مؤخرا اتجاها خطيرا في عدد من البلدان التي تعاني وطأة النزاع المسلح اتهمت فيه حكومات الدول المتضررة بمنع وصول المساعدات الإنسانية عمدا. ومن دون تقديم تفسيرات أو محاولة فهم ما يجري، يعتقد كثير من الجهات المانحة أن لها الحق في إملاء إرادتها على الدول ذات السيادة وتهديدها بإجراء تحقيقات.

ونذكر زملاءنا بأن جميع الأنشطة الإنسانية يجب أن تنفذ مع الامتثال الصارم للمبادئ التوجيهية بشأن المساعدة الإنسانية الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢. ومن المبادئ الرئيسية موافقة الدولة على تقديم المساعدة والتنسيق اللاحق مع تلك الدولة في كل خطوة تتخذ في إطار العمليات الإنسانية. وهذا هو أساس أمن العمل الإنساني ونزاهته وحياده.

وفي هذا السياق، أشير إلى أن المفهوم الذي يجري الترويج له بنشاط في الأمم المتحدة – ما يسمى بالحيز الإنساني – يثير العديد من التساؤلات. إن هذا المفهوم يحمل في جوهره، ووراء الشعارات البليغة، في الأساس، الرغبة في منح العاملين في المجال الإنساني نوعا من الحصانة في الموافقة على عملهم وتنفيذه. ومن الناحية العملية، يمكن أن يؤدي ذلك إلى تجاهل السيادة في بدء المساعدة الإنسانية وإدارتها. وهذا يتناقض مع مبادئ قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢ المذكور أعلاه.

أما الحالة الإنسانية في الأراضي التي يسيطر عليها الإرهابيون وشركاؤهم فتثير القلق بشكل خاص. لقد أصبحت مهمة حماية العاملين في مجال المساعدة الإنسانية في هذه الأراضي أصعب بكثير. وكقاعدة عامة، يستخف المقاتلون بشكل صارخ بقواعد القانون الدولي الإنساني، وبمبادئ السلوك البشري وقواعده بصفة عامة. ولا يمكن التصدي للإرهاب إلا من خلال الجهود المشتركة.

ويتعين علينا، من أجل القيام بذلك، نبذ المعايير المزدوجة والتوقف عن تبرئة من يجاهرون باعتناق مبادئ التطرف والإرهاب – سواء سياسيا أو من حيث المصطلحات.

إن أهمية إيصال المساعدات الإنسانية من دون قيود إلى مناطق النزاع المسلح أمر لا جدال فيه. وفي الوقت نفسه، يجب ألا يستخدم هدف تهيئة الظروف المؤاتية لعمل المنظمات الإنسانية والعاملين في القطاع الطبي في حد ذاته كذريعة للدول لعدم الوفاء بالتزاماتها بمكافحة الإرهاب. ومن غير المقبول أن تدعم المنظمات الطبية والإنسانية الإرهابيين بشكل مباشر أو غير مباشر، الأمر الذي يقوض الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب. وفي ذلك الصدد، يظل القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) ملائما لمقتضى الحال لكونه ينص على ضرورة أن تأخذ الدول في اعتبارها، عند تنفيذ التدابير ذات الصلة، الأنشطة الإنسانية التي تُنفَّذ بحيادية وبما يتفق بدقة مع مقتضيات القانون الدولي الإنساني.

لقد عززنا المساءلة عن الجرائم بموجب القانون الدولي. وللأسف باءت تجربة إحالة مجلس الأمن للحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية بالفشل. وينطبق الشيء نفسه على ممارسة إنشاء المحاكم المخصصة. وفي ذلك الصدد، سعت بعض الدول إلى محاكمة المشتبه فيهم على أراضيها على أساس مفهوم الولاية القضائية الجنائية العالمية. لقد كنا دائمًا حريصين جدا حيال الاستخدام الواسع النطاق لذلك المفهوم، والذي كما تظهر التجربة قد يساء استخدامه. ولهذا السبب تحديدا، لم تكن تلك المناقشات المطولة بشأن هذا الموضوع في الأمم المتحدة مثمرة، بدون أمل في التوصل إلى توافق في الآراء على الإطلاق.

وفي ظل هذه الظروف، نعتقد أن الدور الرئيسي في القضاء على الإفلات من العقاب يجب أن تضطلع به النظم القضائية الوطنية للدول التي وقعت فيها الانتهاكات المزعومة، ويجب محاكمة المتهمين وفقا لخطورة الجريمة.

إن إنهاء الممارسة الشرسة المتمثلة في فرض الجزاءات والحصار شرط أساسي للتغلب على الأزمات الإنسانية. وللأسف أصبح الاستخدام المتزايد للجزاءات الأحادية الجانب ذات الدوافع السياسية واقعا معاصرا. وهذه الممارسة الحاقدة، وخاصة استخدام قيود ثانوية مختلفة، بما في ذلك القيود التي تتجاوز الحدود الإقليمية، تنتهك سيادة الدول وتتدخل في شؤونها الداخلية. إن استخدام جزاءات أحادية الجانب للإطاحة بما يسمى بالأنظمة غير المرغوب فيها من خلال الخنق الاقتصادي أو عن طريق إثارة الاضطرابات السياسية في البلدان أمر مستهجن بشكل خاص. وتُظهر مثل هذه الأعمال عقلية الكتلة البالية وتؤدي إلى التصعيد المتعمد للتوترات المسببة للمواجهات في العلاقات الدولية. فالجزاءات لا تنسجم مع مبادئ التعاون الدولي وهي

تقيد ذلك التعاون تقييدا غير لائق، حتى في تلك المجالات التي تظهر فيها حاجة حقيقية لتضافر الجهود لمكافحة التحديات المعاصرة.

السيدة يول (النرويج) (*تكلمت بالإنكليزية*): أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه الجلسة المهمة، وأشكر مقدمي الإحاطتين على عرضيهما. ونرحب أيضا بمشاركة نائبة الأمين العام ووزراء الخارجية وغيرهم من الممثلين الرفيعي المستوى.

إن القانون الدولي الإنساني واضح – إذ يجب ألا يكون العاملون في مجال تقديم المساعدات الإنسانية والمرافق الإنسانية أهدافا على الإطلاق. غير أننا نرى العنف الواسع النطاق والمتزايد ضد العاملين في المجال الإنساني وأنشطتهم والحيز المخصص لهم. وهذا أمر غير مقبول.

إن حماية المدنيين، بما في ذلك الحماية الفعالة للأفراد المكلفين بتقديم المساعدات الإنسانية وأصولها، يجب أن تكون أولوية لجميع أطراف النزاعات. والتمسك بالمبادئ الإنسانية أمر أساسي في الوقت الذي تتفاوض فيه المنظمات الإنسانية على وصول المساعدات الإنسانية وتعمل على تأمينها، وهو أمر يجب عدم رفضه أو حجبه بصورة غير قانونية. وكما نعلم، فإن منع وصول المساعدات الإنسانية يؤثر على أضعف الفئات في النزاعات المسلحة، ولا سيما الأطفال. ومن الأهمية بمكان أن تتمكن المنظمات الإنسانية من الاضطلاع بولاياتها المنقذة للحياة بأمان، من دون تدخل أو تسييس. وقد شهدنا جميعا العواقب المأساوية عندما لا يحدث ذلك.

وقد اعتمد مجلس الأمن لتوِّه بالإجماع القرار ٢٥٨٥ (٢٠٢١) لتأمين وصول المساعدات الإنسانية إلى أضعف الأشخاص المتضررين من النزاع في سوريا. ولا تزال المساعدات الإنسانية عبر الحدود شريان الحياة لملايين الناس. وتتفاوض الجهات الفاعلة الإنسانية على إيصالها يوميا من خلال تعاونها مع المجتمعات والسلطات المحلية. وهذه المفاوضات على الخطوط الأمامية معقدة والمنظمات الإنسانية نفسها هي أفضل من يقوم بها. وفي حين يتسم قبول المجتمع المحلي بأهمية بالغة، فإنه لا يكفي لكفالة سلامة العاملين في مجال تقديم المعونات. ويجب أن يتمكن العاملون في مجال الأنشطة الإنسانية من التعامل مباشرة مع أطراف النزاعات، بما في ذلك الجماعات المسلحة غير التابعة للدول. ولذلك فإن ممارسة المانحين وكبار الممثلين المعنيين بالشؤون الإنسانية للدبلوماسية بصورة منتظمة ومتسقة وعلى مستوى رفيع، بهدف كفالة الوصول إلى المحتاجين إلى المساعدة، مطلوبة ويجب تنسيقها مع المنظمات الموجودة في الميدان.

ويشكل استمرار شن الهجمات على الأفراد العاملين في قطاع الرعاية الصحية والعاملين في المجال الإنساني اتجاها يبعث على القلق يجب علينا التصدي له، بما في ذلك من خلال جمع البيانات ورصدها ونشرها على نحو فعال. ولهذا السبب ندعم نظام رصد الهجمات على قطاع الرعاية الصحية الذي تعتمده منظمة الصحة العالمية كسبيل لفهم سياق الهجمات وتغيراتها فهما أفضل. وتدعم النرويج أيضًا التركيز على زيادة حماية المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك من خلال مشروع مركز بيانات النزاعات والعمليات الإنسانية التابع للمنظمة العالمية غير الحكومية للسلامة (International NGO Safety Organisation, INSO)، الذي يتيح تقاسما بالغ الأهمية وغير مسبوق للبيانات بين المنظمات غير الحكومية. ويجب أن نستخدم هذه البيانات لصياغة استجابات أفضل، ويجب أن نتعاون ونتقاسم أفضل الممارسات. كما أننا نتخذ تدابير على المستوى المحلي لتحقيق تلك الغاية.

وبموجب قانون العقوبات النرويجي، تشكل جميع عمليات استهداف أفراد الرعاية الطبية والصحية ومرافقها والمواد والوحدات أو المركبات التابعة لها جرائم حرب، ونشجع جميع الجهات الفاعلة على استحداث تدابير محلية وعالمية تعزز الامتثال للقانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين، بمن فيهم العاملون في المجال الإنساني.

وعندما يتعرض العاملون في المجال الإنساني للهجوم، يقل عدد الأشخاص الذين يتمتعون بالحماية والمساعدات. والمساءلة ضرورية لعكس ذلك الاتجاه. ويجب التحقيق بدقة ونزاهة وفعالية في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي الإنساني. كما يجب كفالة المساءلة

عن الانتهاكات من خلال آليات العدالة الجنائية الوطنية أو الدولية الموثوقة. وفي ذلك الصدد، نؤكد أن مهمة المحكمة الجنائية الدولية وولايتها تتسمان بأهمية حاسمة اليوم أكثر من أي وقت مضى.

وأود أن أنتقل الآن إلى تدابير وجزاءات مكافحة الإرهاب، التي هي أدوات حيوية للتصدي للتهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان. ويمكن أن تشكل الجزاءات الموجهة ضد من ينتهكون القانون الدولي الإنساني رادعا وأن تساعد على حماية الحيز الإنساني. غير أنه يجب مراعاة الشواغل التي أثارها العاملون في المجال الإنساني بشأن الأثر السلبي غير المقصود للتدابير والجزاءات الرامية إلى مكافحة الإرهاب. ويجب أن تتضمن الأطر القانونية الضمانات والإعفاءات اللازمة لكفالة ألا تعرقل الجزاءات والتدابير الرامية إلى مكافحة الإرهاب قدرة المنظمات الإنسانية على العمل وفقا لولايتها الإنسانية والقانون الدولي الإنساني.

وفي ذلك الصدد، ترحب النرويج بالقرار ٢٥٨٢ (٢٠٢١) الذي اعتمد مؤخرا بشأن نظام الجزاءات المتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية. ونأمل أن يترجم النص المعزز إلى حماية تمس الحاجة إليها للعاملين في المجال الإنساني في الميدان.

وتتطلب التحسينات الملموسة في الميدان عملا والتزاما متواصلين. ونشجع الجميع على زيادة دعمهم المالي والسياسي للعمل الإنساني القائم على المبادئ ولحماية الحيز الإنساني.

رُفعت الجلسة الساعة ١٠/١٢.